(سلسلة أصح طرق التفسير) (١)

المَصَادِرُ الأَوَّلِيَّةُ لتَفْسِيرِ كَلاَمِ رَبِّ البَرِيَّةِ

المَصْدَرُ الأَوَّلُ (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالْقُرْآنِ)

(بحث محكم)

كَتَبَهُ

الفَقِيرُ إلى عَفْوِ رَبِّهِ البَارِي

عَرَفَةُ بْنُ طَنْطَاوِيٍّ

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

وَغَفَرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِذُرِّيَّتِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

عَمِيدُ كُلِّيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ والدِّرَاسَاتِ الإِسْلامِيَّةِ

بِجَامِعَةِ خَاتَمِ المُرْسَلِينَ العَالَمِيَّةِ

وَأُسْتَاذُ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ القُرْآنِ لِلدِّرَاسَاتِ العُلْيَا

بِالجَامِعَةِ الإِسْلامِيَّةِ وَالمَعْهَدِ العَالِي لِلأَئِمَّةِ والخُطَبَاءِ بِمِينِيسُوتَا

وَالرَّئِيسُ العَامُ لِمَرْكَزِ تَأْصِيلِ عُلُومِ التَّنْزِيلِ لِلبُحُوثِ العِلْمِيَّةِ وَالدِّرَاسَاتِ القُرْآنِيَّةِ

١٤٤٤هـ

من إصدارات

https://taaselcenter.com
arafatantawy1440@gmail.com
+966503722153

(سلسلة أصح طرق التفسير) (١)

المَصَادِرُ الأَوَّلِيَّةُ لتَفْسِيرِ كَلاَمِ رَبِّ البَرِيَّةِ

المَصْدَرُ الأَوَّلُ

(تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالْقُرْآنِ)

(بحث محكم)

كَتَبَهُ

الفَقِيرُ إلى عَفْوِ رَبِّهِ البَارِي

عرفة بن طنطاوي

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

وَغَفَرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِذُرِّيَّتِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

عَمِيدُ كُلِّيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ والدِرَاسَاتِ الإِسْلامِيةِ

بِجَامِعَةِ خَاتَمِ المُرْسَلِينَ العَالَمِيَّةِ

وَأُسْتَاذُ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ القُرْآنِ للدِّرَاسَاتِ العُلْيَا

بالجَامِعَةِ الإِسْلامِيَّةِ وَالمَعْهَدِ العَالِي للأَئِمَّةِ والخُطَبَاءِ بِمِينِيسُوتَا

وَالرَّئِيسُ العَامُ لِمَرْكَزِ تَأْصِيلِ عُلُومِ التَّنْزِيلِ لِلبُحُوثِ العِلْمِيةِ وَالدِرَاسَاتِ القُرْآنِيةِ

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلة البحوث والدراسات الشرعية
Journal of shareia research and studies
إصدار علمي متخصص جامعي محكم
Scholarly Academic Refereed Bulletin
Concerned With Scholarly Research

ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا

الرقـــم: ١٠/١٤٣١٦١
التـاريخ: ١٥/١/١٤٤٤هـ
المرفقات: ..

إلى من يهمه الأمر

يرجى التكرم بالعلم بأن البحث المقدم من:

الدكتور / عرفة بن طنطاوي

عميد كلية أصول الدين والدراسات الإسلامية بجامعة خاتم المرسلين العالمية، وأستاذ التفسير وعلوم القرآن للدراسات العليا، والرئيس العام لمركز تأصيل علوم التنزيل للبحوث العلمية والدراسات القرآنية.

وعنوانه: المصادر الأولية لتفسير كلام رب البرية، المصدر الأول: تفسير القرآن بالقرآن.

قد ورد إلى هيئة الإصدار، وخضع للتحكيم العلمي المتخصص، وأجيز للنشر في ١٠/٢/١٤٤٤هـ وتم نشره بالعدد التاسع والثلاثين بعد المائة من مجلة البحوث والدراسات الشرعية، الصادر في شهر صفر من عام ١٤٤٤هـ وبالله التوفيق، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مؤسس الإصدار ورئيس التحرير

أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس

مجلة البحوث والدراسات الشرعية

رقم إيداع المجلة بدار الكتب: (٢٠١٢/١٨٦٢٠). الترقيم الدولي الموحد لها: (ISSN. ٢٠٩٠-٩٩٩٣)
رابط موقع المجلة على الانترنت: journalofshareiaresearchandstudies.com
رقم المجلة ضمن قائمة الدوريات المفهرسة في قائمة: Islamic Info (٢٥٨)
رابط معامل التأثير العربي للمجلة: https://www.arabimpactfactor.com/pages/tafaseljournal.php.id=٨٤٨٦

جمهورية مصر العربية، القاهرة، مساكن مدينة نصر، رمز بريدي: ١١٣٧١، ص.ب: ٨١٣١
Arab Republic of Egypt- Cairo, Housing of Nasr City, Post code: ١١٣٧١- P.O.Box, ٨١٣١
Tel: ٠٠٢٠٢ / ٢٣٢٧٤٠٢٠ – Mob: ٠٠٢/ ٠١٠٠٣٨٥٠٢٤٧ :Fax: ٠٠٢٠٢/ ٢٣٢٧٤٠٢٠
E-mail: dr.edris@hotmail.com

شبكة الألوكة www.alukah.net

دِيْبَاجَةُ البَحْثِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ تَبْصِرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ وَأَوْدَعَهُ مِنْ فُنُونِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ الْعَجَبَ الْعُجَابَ وَجَعَلَهُ أَجَلَّ الْكُتُبِ قَدْرًا وَأَغْزَرَهَا عِلْمًا وَأَعْذَبَهَا نَظْمًا وَأَبْلَغَهَا فِي الْخِطَابِ، قرآنا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ منزل غير مخلوق، لا شُبْهَةَ فِيهِ وَلَا ارْتِيَابَ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، رَبُّ الأرباب، الذي عنت لقيوميته الوجوه وَخَضَعَتْ لِعَظَمَتِهِ الرِّقَابُ .

وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ مِنْ أَكْرَمِ الشُّعُوبِ وَأَشْرَفِ الشِّعَابِ إِلَى خَيْرِ أُمَّةٍ بِأَفْضَلِ كِتَابٍ الْأَنْجَابِ، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْمَآبِ.

وَبَعْدُ فَإِنَّ الْعِلْمَ بَحْرٌ زَخَّارٌ، لَا يُدْرَكُ لَهُ مِنْ قَرَارٍ، وَطَوْدٌ شَامِخٌ لَا يُسْلَكُ إِلَى قُنَّتِهِ وَلَا يُصَارُ، مَنْ أَرَادَ السَّبِيلَ إِلَى اسْتِقْصَائِهِ لَمْ يَبْلُغْ إِلَى ذَلِكَ وُصُولًا، وَمَنْ رَامَ الْوُصُولَ إِلَى إِحْصَائِهِ لَمْ يَجِدْ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، كَيْفَ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى مُخَاطِبًا لِخَلْقِهِ: ﴿ **وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا** ﴾ (الإسراء:٨٥).

وَإِنَّ كِتَابَنَا الْقُرْآنَ لَهُوَ مُفَجِّرُ الْعُلُومِ وَمَنْبَعُهَا وَدَائِرَةُ شَمْسِهَا وَمَطْلَعُهَا، أَوْدَعَ فِيهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِلْمَ كل شيء، وأبان فيه كُلَّ هَدْيٍ وَغَيٍّ، فَتَرَى كُلَّ ذِي فَنٍّ مِنْهُ يَسْتَمِدُّ وَعَلَيْهِ يَعْتَمِدُ، فَالْفَقِيهُ يَسْتَنْبِطُ مِنْهُ الْأَحْكَامَ وَيَسْتَخْرِجُ حُكْمَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ.

وَالنَّحْوِيُّ يَبْنِي مِنْهُ قَوَاعِدَ إِعْرَابِهِ وَيَرْجِعُ إِلَيْهِ فِي مَعْرِفَةِ خَطَأِ الْقَوْلِ مِنْ صَوَابِهِ.

وَالْبَيَانِيُّ يَهْتَدِي بِهِ إِلَى حُسْنِ النِّظَامِ وَيَعْتَبِرُ مَسَالِكَ الْبَلَاغَةِ فِي صَوْغِ الْكَلَامِ.

وَفِيهِ مِنَ الْقَصَصِ وَالْأَخْبَارِ مَا يُذَكِّرُ أُولِي الْأَبْصَارِ، وَمِنَ الْمَوَاعِظِ وَالْأَمْثَالِ مَا يَزْدَجِرُ بِهِ أُولُو الْفِكْرِ وَالِاعْتِبَارِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ عُلُومٍ لَا يُقَدِّرُ قَدْرَهَا إِلَّا مَنْ عَلِمَ حَصْرَهَا، هَذَا مَعَ فَصَاحَةِ لَفْظٍ وَبَلَاغَةِ أُسْلُوبٍ تَبْهَرُ الْعُقُولَ وَتَسْلُبُ الْقُلُوبَ وَإِعْجَازُ **نَظْمٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا عَلَّامُ الْغُيُوبِ(١)**

١- يُنظر: مقدمة الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي: (١/١٥-١٦). بتصرف يسير. الإتقان في علوم القرآن المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م - عدد الأجزاء: ٤٠

أما بعد

مُلَخَّصُ البَحْثِ

فهذا بحثٌ عنوانه: " المصَادِرُ الأَوَّلِيَّةُ لتَفْسِيرِ كَلاَمِ رَبِّ البَرِيَّةِ: المصْدَرُ الأَوَّلُ: (**تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالْقُرْآنِ**)"، وهو البحث الأول في طليعة سلسلة أبحاث: "أصح طرق التفسير" تناوله مؤلفُه بمنهجية علمية موضوعية، وقدمه بأسلوب سهل ليكون في متناول راغبيه، قريب المأخذ من طالبيه، وقد بيَّن فيه: أنواع تفسير القرآن بالقرآن، وتناول فيه بيان المباحث الرئيسة التي يحتاجها المفسر حين تعرضه لتفسير أي التنزيل.

Research Summary

This is a research entitled: “Primary Sources for Interpreting the Words of the Lord of the Wilderness: The First Source: (The Interpretation of the Qur’an with the Qur’an, in the style of Ragh’s first author, is in the forefront of his research methods), so that his research method is at the forefront of his research series. The take from his students, and he explained in it: the types of interpretation of the Qur’an by the Qur’an, and he dealt with it a statement of the main investigations that the interpreter needs when he is exposed to the interpretation of the revelation.

خطة البحث

وقد ضمَّن الباحث بحثه خطة بحث مكونة من فصل واحد، وقد ضمَّنه ستة مباحث، وّدّرَّجَ تحت كل مبحث عددًا من المطالب، وقد بيَّن فيه ما يلي:

أولًا: أهمية موضوع البحث

ثانيًا: أهم الدراسات السابقة وأبرزها

ثالثًا: أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث

رابعًا: أهداف البحث

خامسًا: منهجية البحث

سادسًا: خاتمة البحث، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة.

سابعًا: مجموع الفهارس:

وخطة البحث مفصلة على النحو التالي:

المصَادِرُ الأَوَّلِيَّةُ لتَفْسِيرِ كَلاَمِ رَبِّ البَرِيَّةِ

المَصْدَرُ الأَوَّلُ (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالْقُرْآنِ)

أولًا: المصدر الأول من مصادر التفسير الأصلية – تفصيلًا – **(تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالْقُرْآنِ)**

تنبيه:

يُعدْ تفسير القرآن بالقرآن هو المصدر الأول من مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة التي يعتمد عليها المفسر ويستمد منها المعاني التي يبين له بها تفسير كلام الله تعالى.

وهذه سلسلة أبحاث تناول فيها الباحثُ مدارسةَ تلك المصادر بالبحث والتحقيق والتدقيق، وهي مكونة من: بحث تمهيدي، ثم خمسة أبحاث رئيسة وهي " المِصَادِرُ الأَوَّلِيَّةُ لتَفْسِيرِ كَلاَمِ رَبِّ البَرِيَّةِ ".

وهي مفصلة على النحو التالي:

– بحث تمهيدي بعنوان: "شِفَاءُ العَلِيلِ فِي بَيَانِ الفَرْقِ بَيْنَ التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ".

ثم " المِصَادِرُ الأَوَّلِيَّةُ لتَفْسِيرِ كَلاَمِ رَبِّ البَرِيَّةِ ".

وهي مرتبة على النحو التالي:

١– المِصْدَرُ الأَوَّلُ: (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالْقُرْآنِ)

٢– المِصْدَرُ الثَّانِي: (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالسُّنَّةِ)

٣– المِصْدَرُ الثَّالِثُ: (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ) – رَضِيَ– اللهُ عَنْهُم –

٤– المِصْدَرُ الرَّابِعُ: (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بأقوال التابعين) – رَحِمَهُمُ اللهُ –

٥– المِصْدَرُ الخَامِسُ: (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِلُغَةِ العَرَبِ)

وقد تناول الباحث مدارسة كل مصدر من تلك المصادر بدراسة بحثية مستقلة،

وهنا يتناول – مدارسة أول تلك المصادر ألا وهو: المِصْدَرُ الأَوَّلُ: (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالْقُرْآنِ)

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة

وفيه مطلبان:

من خلالهما يبين الباحث مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة – إجمالًا، وتفصيلًا –

ويتبين ذلك من خلال ذكر المطلبين التاليين:

المطلب الأول: المقصود من "مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة " – إجمالًا –

المطلب الثاني: المصادر الكلية الأساسية التي يرجع إليها المفسرُ ويستمد منها علمَ التفسيرِ "

تفصيلًا "

المبحث الثاني: المصدر الأول من مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة – تفصيلًا – تفسير القرآن بِالْقُرْآنِ

وفيه أربعة مطالب:

أنواع تفسير القرآن بالقرآن:

المطلب الأول: النوع الأول: فتفسيرٌ مستندهُ: النصّ الصريح في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: النوع الثاني: التفسير الاجتهادي.

المطلب الثالث: أهم الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن

المطلب الرابع: أقسام القراءات من حيث المعنى

المبحث الثالث: تفسير الآيات الناسخة للآيات المنسوخة

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النسخ

أ – النسخ لغة:

ب – النسخ في الاصطلاح:

المطلب الثاني: أنوع النسخ وأمثلته

المطلب الثالث: ثبوت النسخ بالكتاب والسنَّة والإجماع

المطلب الرابع: طرق معرفة الناسخ والمنسوخ

المطلب الخامس: أسباب الإسهاب في بحث أمر النسخ

المبحث الرابع: أهمية ومكانة مبحث العام والخاص

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف العام

أ – العامُّ لغة:

ب – العامُّ اصطلاحًا:

المطلب الثاني: أمثلة على تخصيص العام

المطلب الثالث: أنواع العام:

المطلب الرابع: تعريف الخاص

أ – الخاص لغة:

ب – الخاص اصطلاحًا:

المطلب الخامس: موقف جمهور العلماء عند تعارض العام والخاص

المطلب السادس: بيان لبعض الأمثلة التي يُحمل فيها العام على الخاص

المبحث السابع: تفسير المطلق من الآيات بالمقيد منها.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: دلالات النصّ الشرعي.

المطلب الثاني: مفهوم المطلق.

أ – المطلق لغة:

ب – المطلق اصطلاحًا:

المطلب الثالث: مفهوم المقيد.

أ – المقيد لغة:

ب – المقيد اصطلاحًا:

المطلب الرابع: حمل المطلق على المقيَّد.

المطلب الخامس: مسألة هامة: لماذا نحمل المطلق على المقيد ولا نحمل المقيد على المطلق؟

المطلب السادس: أمثلة لحمل المطلق على المقيد.

المبحث الثامن: المجمل والمبين

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تفسير الآية المجملة بآية أخرى مبينة.

المطلب الثاني: مفهوم المجمل.

أ – المجمل لغة:

ب – المجمل اصطلاحًا:

المطلب الثالث: العمل بالمجمل.

المطلب الرابع: مفهوم المبين.

أ – المُبَيَّن لغة:

ب – المُبَيَّن اصطلاحًا:

المطلب الخامس: أمثلة حمل المجمل على المبين.

منهجية البحث

أولًا: أهمية موضوع البحث

تكمن أهمية موضوع البحث في أهمية التأكيد على مكانة التفسير- عمومًا -، ومكانة طرائق تناوله - خصوصًا - وبيان مكانة تفسير القرآن بالقرآن، وأنه في مقدمة وطليعة طرائق تناوله، ذلك لأن القرآن كلام الله تعالى، وهو - سبحانه- أعلم بكلامه ومراده منه، لأنه - جل في علاه- هو الذي تكلم به.

من هنا يبين لنا أن:" القرآن الكريم هو أول من عني بالبيان والتفسير لنفسه، ولفت انتباه علماء الأمة إليه بوجه التنبيه والبيان، بل وحملهم أحيانًا على ذلك حملًا؛ «بأن علق وضوح المعنى وزوال الإبهام، وتمام المقصود من الكلام، بالجمع بين النصوص وحمل بعضها على بعض، دالا إياهم على مواضع التفصيل وتمام المقصود من الكلام، التي ينبغي الحمل عليها..."(٢).

فالرجوع إلى القرآن الكريم المصدر الأول للتفسير هو "السبيل الأقوم لإزالة النزاع والاختلاف بين المسلمين عامة والعلماء خاصة؛ قال عز وجل: ﴿ **وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ** ﴾ (الشورى: ١٠).

فالله تعالى إذن هو أول مبين لكتابه، لأنه الأعلم بكلامه ومراده. ومن ثم ألفينا عامة المفسرين على اختلاف مناهجهم التفسيرية، وتباين مذاهبهم الفكرية، يجعلون القرآن أصلًا مقدمًا في تفاسيرهم وحجة دامغة لأقوالهم... وذلك استهداء بالمنهج النبوي الذي أصل هذا المسلك حين تفسيره لبعض الآيات..." (٣).

---

٢ - تفسير القرآن بالقرآن، دراسة تاريخية ونظرية، ج:١، ص: ١٣، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة، إعداد محمد قجوي، إشراف الدكتور الشاهد البوشيخي، السنة الجامعية: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، (وهي رسالة من جزأين، مرقونة بخزانة السلك الثالث، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز- فاس- تحت رقم: ٢٠/ ١١١).

٣ - قواعد الترجيح عند المفسرين القدامى، ص: ٢٠٧، بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا، إنجاز: محمد إكيج، تحت إشراف، الدكتور، أحمد أبو زيد (بحث مرقون بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، أكدال –الرباط- تحت رقم: ر. ج ٢١٢/ اكي)، ويُنظر: مقال: تفسير القرآن بالقرآن. أهميته وحجيته، عن مجلة: المحجة: العدد: (٤٤٤).

ثانيًا: أهم الدراسات السابقة وأبرزها

الدراسة الأولى:

تفسير القرآن بالقرآن، دراسة تاريخية ونظرية، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة، إعداد محمد قجوي، إشراف الدكتور/ الشاهد البوشيخي، السنة الجامعية: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، (وهي رسالة من جزأين، مرقونة بخزانة السلك الثالث، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز- فاس- تحت رقم: ٢٠/ ١١١).

الدراسة الثانية:

تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية، المؤلف: أحمد بن محمد البريدي، الناشر: مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، سنة النشر: ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦ م - عدد الأجزاء: ١.

الدراسة الثالثة:

تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم - د. محسن بن حامد المطيري، (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدمرية، الرياض، ط ١، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م، ٧٣٦ صفحة.

الدراسة الرابعة:

التفسير القرآني للقرآن، المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب (المتوفى: بعد ١٣٩٠هـ) الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة (ترقيم الكتاب موافق للمطبوع)، وهو ضمن خدمة مقارنة التفاسير، صفحة المؤلف: (عبد الكريم يونس الخطيب)، المكتبة الشاملة الحديثة.

الدراسة الخامس:

تفسير القرآن بالقرآن والسنة والآثار وبالأسلوب الحديث: (١/٦)، المؤلف: أحمد بن عبد الرحمن القاسم، قدم له: الشيخ صالح الفوزان، الناشر: دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م -عدد المجلدات: ٦- عدد الصفحات: ٣٢١١.

ثالثًا: أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث

لعل من أبرز أسباب اختيار موضوع البحث ما يلي:

١- الإسهام في بيان أصح طرق التفسير من خلال تقديم هذه السلسلة والتي في طليعتها هذا البحث

٢- مدارسة أصح طرق التفسير وتجليتها للباحثين والمختصين في حلة بهية بأسلوب علمي رصين سهل ومختصر

٣- التنبيه إلى الطرق التي ينبغي على من تعرض للتفسير أن يسلكها ويتبعها ولا يحيد عنها وفي مقدمتها تفسير القرآن بالقرآن

رابعًا: أهداف البحث

يهدف البحث لأهداف جمة ولعل من أبرزها ما يلي

١- بيان مراجع ومصادر التفسير الأصلية إجمالًا.

٢- مدارسة المصدر والمرجع الأول من مراجع التفسير، ألا وهو: تفسير القرآن بالقرآن

٣- التعريف بأنواع تفسير القرآن بالقرآن، وبيان أهميته كأول مرجع من مراجع التفسير الأولية، وأنه أعظم وأَجَلّ وأحسن وأصح طرق التفسير، وأعلاها شأنًا، وأعظمها قدرًا، وأصحها وأبلغها وأقواها حجة، وأولاها تَقْدُمَةً، وأن أخْذ المفسر به واجب لا يجوز الحيد عنه ولا يجوز تقديم غيره عليه البتة، لأنه أصح طرق التفسير وأثبتها، فلا يلحقه ضعف، ولا يعتريه شك.

٤- أن تَقْدُمَةَ تفسيرِ القرآن بالقرآن لقوته وحجيته بسبب استمداده من القرآن نفسه، وأن أخذ المفسر به وتقديمه على مراجع التفسير الأخرى يوصله إلى أحسن طرق التفسير وهو الطريق الصحيح الموصل لبيان المعنى السديد في تفسير آي التنزيل على الوجه الصحيح المقبول.

٥- التفصيل في بيان أهم المباحث المتعلقة بموضوع البحث، كمبحث تفسير الآيات الناسخة للآيات المنسوخة، ومبحث أهمية ومكانة مبحث العام والخاص، ومبحث تفسير المطلق من الآيات بالمقيد منها، ومبحث المجمل والمبيَّن، وعرضها عرضًا وصفيًا تحليليًا موضوعية، واستظهار أهمية مدارستها لكونها متعلقة ومرتبطة بموضوع البحث تعلقًا وارتباطًا وثيقًا من جهة حاجة المفسر إليها حين تعرضه لتفسير كتاب الله تعالى.

خامسًا: منهج البحث

والمنهج التحليلي الاستقرائي هو المنهج الذي يقوم فيه الباحث بجمع معلومات بحثه وحقائقها من مصادرها الأصلية، ثم يقوم بعرضها عرضًا تحليليًا استقرائيًا، ثم يعقبها في خاتمة البحث باستخراج أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة من خلالها محققًا بذلك أهداف بحثه التي عرضها في منهجية البحث.

المَصَادِرُ الأَوَّلِيَّةُ لتَفْسِيرِ كَلاَمِ رَبِّ البَرِيَّةِ

المَصْدَرُ الأَوَّلُ (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالْقُرْآنِ)

أولًا: المصدر الأول من مصادر التفسير الأَوَّلِيَّةُ – تفصيلًا – تفسير القرآن بِالْقُرْآنِ

تنبيه:

يُعدْ تفسير القرآن بالقرآن هو المصدر الأول من مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة التي يعتمد عليها المفسر ويستمد منها المعاني التي يبين له بها تفسير كلام الله تعالى، وسيتناول الباحث بيان ذلك بالإيضاح والتفصيل بإذن الله تعالى.

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة

وفيه مطلبان:

من خلالهما يبين الباحث مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة – إجمالًا، وتفصيلًا –

ويتبين ذلك من خلال ذكر المطلبين التاليين:

المطلب الأول: المقصود من "مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة " – إجمالًا –

المقصود من "مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة "– إجمالًا –:

مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة: هي المصادر والمآخذ والمراجع الأولية التي يصدر عنها المفسر عند تعرضه لتفسير آي التنزيل ويأخذ بها.

فهي إذًا: المصادر الأساسية التي يعتمد عليها المفسر الذي يتعرض لتفسير كلام الله تعالى ويستقي منها معاني القرآن.

وهذه المصادر هي التي سماها شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) في " مقدمة في أصول التفسير " ب " أحسن طرق التفسير"حيث قال – رحمه الله –:

"فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير ؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان، فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر" .(٤)

وهي التي سماها عليها الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) – رحمه الله –: في "البرهان" ب "مآخذ التفسير".

٤– مقدمة في أصول التفسير: (ص/٩٣).

(٥).

والبعض سماها مراجع التفسير لأن المفسر يرجع إليها ويعتمدها عند تفسيره للقرآن.

ولعل المسمى فيه سعة مادام يدل على المقصود من هذه المصادر، وما دام المعنِيّ والمقصود بها معلوم لدى المخاطِب والمخاطَب، أما إذا كان الكلام عن مصادر ومصنفات علم التفسير فالذهن سينصرف مباشرة إلى كتب التفسير المعروفة التي صنفها وكتبها أئمة التفسير. والحمد لله.

المطلب الثاني: المصادر الكلية الأساسية التي يرجع إليها المفسرُ ويستمد منها علمَ التفسيرِ " تفصيلًا "

وأما المصادر الكلية الأساسية التي يرجع إليها المفسرُ ويستمد منها علمَ التفسيرِ عند تصدره لتفسير كلام الله تعالى فتنقسم لقسمين على النحو التالي:

تنقسم تلك المصادر لقسمين أساسيين.

أما القسم الأول: فهو المصادر الأساسية الكلية الأولية التي يعتمد عليه المفسر لكلام الله تعالى، وذلك من لدن العهد الأول للتفسير في زمن الرعيل الأول من جيل الصحابة – رضي الله عنهم – الذي تعرض وتصدر لتفسير كلام العزيز الحميد إلى عصرنا الحاضر.

وهي:"القرآن الكريم والسنة المطهرة ولغة العرب بضروبها (نحو وصرف وبلاغة – معاني وبيان وبديع")، والبعض ألحق بها معرفة أسباب النزول وترتيبها والناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد والعام والخاص، والمجمل والمبين أو(المفصل) والصريح والمؤول، وكذلك معرفة مشكل القرآن للإجابة عن تساؤلاته، كما ألحق البعض المعرفة والإلمام بعلم الدخيل والإسرائيليات).

وأما القسم الثاني: فهو ما يلحق بالتفسير بالمأثور بعد القرآن والسنة، ألا وهو: أقوال السلف: أي أقوال الصحابة – رضي الله عنهم–، وأقوال التابعين، وفي أقوال تابعي التابعين خلاف.

وقد اعتمد عليها المفسرون لأن الصحابة – رضي الله عنهم– عاهدوا التنزيل، والتابعون أخذوا عمن عاهد وعاين التنزيل، وجيل تابعي التابعين أخذ عن صفوة التابعين الذين تلقوا من معين عذب رقراق قد أخذ التفسير صافيًا، وهم جيل الصحب الكرام – رضي الله عنهم– أجمعين.

وقد ذهب الزركشي(ت: ٧٩٤هـ) – رحمه الله –إلى أن تفسير القرآن قسمان، منه ما ورد تفسيره بالنقل، ومنه ما لم يرد، وبهذه الطريقة المنهجية الرائعة استطاع الزركشي أن يبين أن مصادر التفسير الأساسية خمسة مصادر، وهي التي كاد العلماء يجمعون عليها أمرهم، وهي على النحو التالي

٥– البرهان: (٢/١٦٤– ١٦٥).

إجمالًا:

١- القرآن الكريم.

٢- السنة النبوية الشريفة.

٣- أقوال الصحابة.

٤- أقوال التابعين.

٥- اللغة وعلومها. (٦).

وفي ذلك يقول: "واعلم أن القرآن قسمان:

أحدهما: ورد تفسيره بالنقل عمن يعتبر تفسيره،

والثاني: وقسم لم يرد.

والأول على ثلاثة أنواع:

إما أن يرد التفسير عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أو عن الصحابة - رضي الله عنهم-، أو عن رؤوس التابعين.

فالأول: يبحث فيه عن صحة السند.

والثاني: ينظر في تفسير الصحابي، فإن فسره من حيث اللغة فهم أهل اللسان فلا شك في اعتمادهم، وإن فسره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه، وحينئذ إن تعارضت أقوال جماعة من الصحابة فإن أمكن الجمع فذاك، وإن تعذر قدم ابن عباس، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - بشره بذلك حيث قال: (اللهم علمه التأويل).(٧).

وقد رجح الشافعي(ت: ٢٠٤هـ) قول زيد في الفرائض، لما رُوِي في الحديث: (أفرضكم زيد) وفيه ضعف (٨)، فإن تعذر الجمع جاز للمقلد أن يأخذ بأيها شاء.

٦- ينظر: مصادر التفسير-أحمد بزوي الضاوي-عن موقع مشكاة.

٧- وقد ورد بلفظ: (اللهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ)، وصححه الألباني في " السلسلة الصحيحة " (٦ / ١٧٣)،.وبلفظ: (اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ) رواه البخاري (١٤٣)، ومسلم(2477)، وبلفظ: (اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الكِتَابَ) "رواه البخاري (٧٥)

٨- وقد ورد من حديث أنس - رضي الله عنه - بلفظ: (أرحمُ أُمَّتي بِأُمَّتي أَبُو بكر، وأشدُّها حَيَاء عُثْمَان، وأعلَمُهَا بالحلال وَالْحَرَام معَاذ بن جبل، وأقرؤها لكتاب الله -تَعَالَى-أُبيّ، وأعلَمُهَا بالفرائض زيد، وَلكُل أُمَّةٍ أمينٌ، وأمينُ هَذِه الأُمّة أَبُو عُبَيْدَة بن الْجراح) قد صححه الألباني -رحمه الله- في الصحيحة (١٢٢٤)، المشكاة (٦١١١)، هداية الرواة (٦٠٦٥) صحيح موارد الظمآن (١٨٦٣ / ٢٢١٨)، الترمذي (٣٧٩٠و٣٧٩١)، ابن ماجه (١٥٤) ولكن قال مشهور حسن آل سلمان في التعليق على الحديث في الطبعة التي اعتنى بها من طبع دار المعارف: (الصواب أنه مرسل،

وأما الثالث: وهم رؤوس التابعين إذ لم يرفعوه إلى النبي- صلى الله عليه وسلم-، ولا إلى أحد من الصحابة – رضي الله عنهم – فحيث جاز التقليد فيما سبق، فكذا هنا، وإلا وجب الاجتهاد.

أما الثاني: (٩) ما لم يرد فيه نقل عن المفسرين. وهو قليل، وطريق التوصل إلى فهمه النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها، واستعمالها بحسب السياق". (١٠).

عدا ذكر أبي عبيدة، قاله الحاكم في "المعرفة"، والخطيب في "الفصل للوصل" وجمعٌ، وذكرت كلامهم، وقرأته على شيخنا الألباني – رحمه الله- في مكتبه و أقرَّني على ما توصلت إليه وكان ذلك بعد هذا التصحيح وعلق تضعيفه بخطه على هامش الثالث من الصحيحة) اهـ.

وهو من الأحاديث والآثار التي تكلم عليها شيخ الإسلام ابن تيمية:

أعني حديث: "أفرضكم زيد"، قال: ضعيف لا أصل له، ولم يكن زيد على عهد النبي معروفًا بالفرائض؟.

وحديث: "أقضاكم علي"، قال: هذا الحديث لم يثبت، وليس له إسناد تقوم به الحجة، وقوله: "أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل" أقوى إسنادًا منه [منهاج السنة (٧/ ٥١٢. ٥١٥) الفتاوى(١/٤٧١)]

٩- وهو الذي تقدم ذكره آنفًا من قول الزركشي: "واعلم أن القرآن قسمان أحدهما ورد تفسيره بالنقل عمن يعتبر تفسيره، وقسم لم يرد.

١٠- البرهان: (٣١٣/٢). البرهان في علوم القرآن المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م - الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه - عدد الأجزاء: ٤.

المبحث الثاني: المصدر الأول من مصادر التفسير الأصلية تفصيلًا – القرآن الكريم، أي: تفسير القرآن بالقرآن

وفيه أربعة مطالب:

أنواع تفسير القرآن بالقرآن:

والذي ينبغي أن يُعلم أن تفسير العلماء للقرآن بالقرآن على نوعين وبيان ذلك وفق المطلبين التاليين:

المطلب الأول: النوع الأول: فتفسيرٌ مستندهُ: النصّ الصريح في القرآن الكريم.

"وهي أول طريق من طرق تفسير القرآن" (١١) وهو كذلك: "من أبلغ التفاسير". (١٢).

فالقرآن الكريم يعتبر المصدر الأول لبيان تفسير آياته؛ لأن الذي تكلم به هو الله تعالى، وهو سبحانه أولى من يعلم مراده بكلامه جل في علاه؛ فإذا تبيّن مراده به منه، فإنه لا يُعدل عنه إلى غيره أبدًا، فالله تعالى أعلم بمراده من كلامه سبحانه، والله تعالى هو الموفّق لمن يشاء من عباده لفهم مراده من كلامه، وإذا تبيّن تفسير القرآن بالقرآن فهو أرفع وأعلى وأجل درجات التفسير.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) – رحمه الله–:

"فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان، فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر". (١٣).

وذلك لأن تفسير القرآن بالقرآن "من أبلغ التفاسير وإنما يُرْجَع إلى القرآن لبيان القرآن؛ لأنه قد يَرِدُ إجمال في آية تبيّنه آية أخرى، وإبهام في آية توضّحه آية أخرى، وهكذا". (١٤).

ولقد وسمها شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)– رحمه الله– ب (طرق التفسير)، وقد ذكر

١١– شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمته في (أصول التفسير)، (ت: عدنان زرزور)، (ص:٩٣).

١٢– ابن القيم في (التبيان في أقسام القرآن)، (ت: طه شاهين)، ص١١٦.

١٣– مقدمة أصول التفسير: (ص:٩٤). مقدمة في أصول التفسير المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان الطبعة: ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م عدد الأجزاء: ١.

١٤– يُنظر: مقال: التفسير بالمأثور، للدكتور: د. مساعد الطيار، عن موقعه الرسمي.

شبكة الألوكة www.alukah.net

منها أربعة طرائق، وهي: القرآن، والسنة، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين في التفسير. (١٥) فبدأ بالقرآن الكريم.

ولقد اجتهد أئمة التفسير في تحري بيان معاني آيات القرآن من القرآن، فما أُجمِلَ منه في موضع بُيِّن في موضع آخر، وبين أهل التفسير في هذا النوع من أنواع التفسير من التفاضل والتباين الشيء البين الواضح فيما بينهم.

ويُضرب لذلك بثلاثة أمثلة:

أما المثال الأول:

فقوله الله تعالى: ﴿ **أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ** ﴾ (البقرة: ١٨٧).

ومعنى ذلك أن الله تعالى أباح للصائم الأكل والشرب ليلًا حتى يتبين له (أي يتيقن) طلوع الفجر.

والمراد من الخيط الأبيض النهار، والخيط الأسود الليل.

قال الحافظ (ت: ٨٥٢هـ) – رحمه الله – في الفتح –:

"وَمَعْنَى الآيَةِ حَتَّى يَظْهَرَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ، وَهَذَا الْبَيَانُ يَحْصُلُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ الصَّادِقِ".

وَقَوْلُهُ: ﴿ **مِنْ الْفَجْرِ** ﴾ بَيَانٌ لِلْخَيْطِ الأَبْيَضِ، وَاكْتَفَى بِهِ عَنْ بَيَانِ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ لأَنَّ بَيَانَ أَحَدِهِمَا بَيَانٌ للآخر اه.

وقد فهم بعض الصحابة – رضي الله عنهم– الآية على خلاف معناها، ففهموا أن المراد منها الخيط الحقيقي، فكان أحدهم يجعل تحت وسادته أو يربط في رجله خيطين أحدهما أبيض والآخر أسود ويظل يأكل حتى يتبين له أحدهما من الآخر، وسبب هذا الخطأ في فهم معنى الآية أن الله تعالى أنزل الآية أولًا بدون قوله: ﴿ **مِنْ الْفَجْرِ** ﴾، ففهمها بعض الصحابة على المعنى المتبادر إلى الذهن من كلمة "الخيط" ثم أنزل الله تعالى بعد مدة (قال بعض العلماء إنها سنة) أنزل قوله: ﴿ **مِنْ الْفَجْرِ** ﴾ فعلموا أن المراد بالخيط الأبيض ضوء الفجر (النهار) وبالخيط الأسود الليل.

وقد ثبت في الصحيحين من حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الساعدي (ت: ٩١هـ)– رضي الله عنه– قَالَ: أُنْزِلَتْ: ﴿ **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ**﴾ وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿

١٥– يُنظر: مقدمة في أصول التفسير، (تحقيق: د. عدنان زرزور)، (ص:٩٣).

مِنْ الْفَجْرِ﴾ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ:﴿ مِنْ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. (١٦).

فهؤلاء الصحابة حَمَلُوا الْخَيْطَ عَلَى ظَاهِرِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ ﴿ مِنْ الْفَجْرِ﴾ عَلِمُوا الْمُرَادَ.

وقد فهم عدي بن حاتم (ت: ٦٦هـ- وقيل: ٦٨هـ) - رضي الله عنه- الآية كما فهمها هؤلاء حتى صحح له النبي - صلى الله عليه وسلم- هذا الفهم وبين له المعنى المراد من الآية.

وقد روى البخاري بسنده عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رضي الله عنه - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ ﴾ عَمَدْتُ إِلَى عِقَالٍ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالٍ أَبْيَضَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وِسَادَتِي فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلا يَسْتَبِينُ لِي فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ. (١٧).

وفي رواية للبخاري (١٨): (إِنَّكَ لَعَرِيضٌ). وفي رواية أخرى له أيضًا (١٩): (إِنَّ وِسَادَكَ إِذًا لَعَرِيضٌ أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ وَالأَسْوَدُ تَحْتَ وِسَادَتِكَ). وفي أخرى (٢٠): (إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا).

وقصة عدي - رضي الله عنه- وقعت بعد نزول قوله تعالى: ﴿ مِنْ الْفَجْرِ﴾ أي بعد حديث سهل السابق.

وقد اعتذر بعض العلماء عن خطأ عدي- رضي الله عنه- في هذا الفهم مع نزول قوله تعالى ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ بأن عديًا لم يبلغه حديث سهل، أو لم يكن من لغة قومه استعمال الخيط الأبيض والخيط الأسود للدلالة على الليل والنهار.

ولذلك ترجم ابن حبان لحديث عدي بقوله: "ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَتَفَاوَتُ لُغَاتُهَا" وَأَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ عَدِيًّا لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ فِي لُغَتِهِ أَنَّ سَوَادَ اللَّيْلِ وَبَيَاضَ النَّهَارِ يُعَبَّرُ عَنْهُمَا بِالْخَيْطِ الأَسْوَدِ وَالْخَيْطِ الأَبْيَضِ.

قَالَ أبو العَبَّاس الْقُرْطُبِيُّ (ت: ٥٧٨هـ) - رحمه الله-:

"حَدِيث عَدِيّ مُتَأَخِّرٌ عَنْ حَدِيثِ سَهْلٍ، فَكَأَنَّ عَدِيًّا لَمْ يَبْلُغْهُ مَا جَرَى فِي حَدِيثِ سَهْلٍ، وَإِنَّمَا

١٦- البخاري: (١٩١٧) ومسلم: (١٠٩١).

١٧- البخاري: (١٩١٦).

١٨- البخاري: (١٩١٦).

١٩- البخاري: (٤٥٠٩).

٢٠- البخاري: (٤٥١٠).

شبكة الألوكة www.alukah.net

سَمِعَ الآيَةَ مُجَرَّدَةً فَفَهِمَهَا عَلَى مَا وَقَعَ لَهُ" اه.

وقال الحافظ: "وَأَمَّا عَدِيٌّ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي لُغَةِ قَوْمِهِ اِسْتِعَارَةُ الْخَيْطِ لِلصُّبْحِ، أَوْ نَسِيَ قَوْلَهُ: ﴿ **مِنْ الْفَجْرِ** ﴾ حَتَّى ذَكَّرَهُ بِهَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-" اه.

وقَالَ النَّوَوِيُّ(ت: ٦٧٦هـ) تَبَعًا للقاضي عِيَاضٍ (ت: ٥٤٤هـ) - رحمهما الله-:

"وَإِنَّمَا حَمَلَ الْخَيْطَ الأَبْيَضَ وَالأَسْوَدَ عَلَى ظَاهِرِهِمَا بَعْضُ مَنْ لا فِقْهَ عِنْدَهُ مِنْ الأَعْرَابِ كَالرِّجَالِ الَّذِينَ حُكِيَ عَنْهُمْ سَهْلٌ وَبَعْضُ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي لُغَتِهِ اِسْتِعْمَالُ الْخَيْطِ فِي الصُّبْحِ كَعَدِيٍّ" اه. (٢١).

ومما يُفاد من الحديثين السابقين، حديث سهل بن سعد، وحيث عدي بن حاتم -رضي الله عنهما-:

أن أول ما نزلت تلك الآية اشتبه المقصود ب: ﴿ **الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ** ﴾ فيها على بعض الصحابة - رضي الله عنهم-، فقد عمد عدي بن حاتم الطائي -رضي الله عنه - إلى عقالين أحدهما أسود والآخر أبيض، وجعلهما تحت وسادته وجعل ينظر إليهما حتى تبين له الخيط الأبيض من الأسود فأمسك عند ذلك عن الطعام، فأنزل الله قوله: ﴿ **مِنْ الْفَجْرِ** ﴾، ليتضح ويتبين أن المقصود بذلك سواد الليل وبياض النهار، وبذلك يزول ويتضح المراد من الآية ويرتفع الالتباس الذي وقع عند حاتم -رضي الله عنه-.

٢١- وللاستزادة: يُنظر: فتح الباري شرح حديث رقم (١٩١٧)، (١٩١٦)، شرح مسلم للنووي حديث رقم، (١٠٩٠)، (١٠٩١).

شبكة الألوكة www.alukah.net

وأما المثال الثاني:

فقد ثبت في الصحيحين من حديث زيد بن ثابت (ت: ٤٥هـ) – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم–أملى عليه:﴿ **لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ** ﴾، (النساء: ٩٥)، ﴿ **وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ﴾، (النساء: ٩٥) فجاءه ابن أمّ مكتوم وهو يُمِلُّهَا عليَّ، قال: يا رسول الله! والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت. وكان رجلًا أعمى، فأنزل الله على رسوله – صلى الله عليه وسلم – وفخذه على فخذي، فَثَقُلَتْ عليَّ حتى خفت أن ترضَّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه فأنزل الله: ﴿ **غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ** ﴾، (النساء: ٩٥). (٢٢).

وهذا المثل شبيه بسابقه وهو واضح المعنى والدلالة.

وأما المثال الثالث:

فمثال قوله تعالى: ﴿ **وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ** ﴾ (الطارق:١-٢)

يقول ابن كثير(ت: ٧٧٤هـ) – رحمه الله –:

"يقسم تعالى بالسماء وما جعل فيها من الكواكب النيرة، ولهذا قال: ﴿ **وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ** ﴾، ثم قال: ﴿ **وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ** ﴾، ثم فسره بقول: ﴿ **النَّجْمُ الثَّاقِبُ** ﴾، ". (٢٣). فجاء هنا تفسير الآية بأية مثلها.

وفي نحو ذلك يقول الطاهر بن عاشور(ت: ١٣٩٣هـ) – رحمه الله–:

"أبهم الموصوف بالطارق ابتداءً، ثم زيد إبهامًا مشوبًا بتعظيم أمره بقول:

﴿ **وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ** ﴾ ثم بين بأنه ﴿ **النَّجْمُ الثَّاقِبُ** ﴾ ليحصل من ذلك مزيد تقرر للمراد بالمقسم".

٢٢- البخاري (٢٨٣٢)، ومسلم (١٨٩٨)، ويُنظر كذلك: أسباب النزول للواحدي: (٩٢/١).: أسباب نزول القرآن المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان قال المحقق: قمت بتوفيق الله وحده بتخريج أحاديث الكتاب تخريجا مستوفى على ما ذكر العلماء أو ما توصلت إليه من خلال نقد تلك الأسانيد الناشر: دار الإصلاح – الدمام الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م.

٢٣- تفسير ابن كثير: (٣٤٧/٨). تفسير ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (ابن كثير) المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: محمد حسين شمس الدين الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٩هـ.

المطلب الثاني: النوع الثاني: التفسير الاجتهادي.

وأما النوع الثاني من أنواع تفسير القرآن بالقرآن: التفسير الاجتهادي

فهو: تفسير غير معتمد على نصّ صريح في مسألة التفسير، فهو تفسير اجتهادي

فأما التفسير الاجتهادي للقرآن فيعتبر كونه أصلًا للتفسير لكونه مندرجًا تحت قاعدة:

"تفسير القرآن بالقرآن"؛ ولأن القرآن متكامل وكأنه وحدة موضوعية واحدة، فبعضه يبين ويفسر بعضه.

وكذلك لأنه تفسير يعتمد فيه المفسر المجتهد على اجتهاده وفقهه وفهمه، وجمعه بين الأشباه والنظائر واستخراج دلالة من آية ما لبيان معنى آية أخرى من غير أن يكون في تلك الآية نصّ صريح يتعلق بتفسيرها.

وهذا النوع من التفسير الاجتهادي الاستنباطي من آي القرآن قد يصيب فيه المفسر المجتهد وقد لا يصيب؛ فإن أصاب فيه مرادَ الله تعالى، فقد وُفِقَ في اجتهاده واستنباطه في تفسير الآية بمثلها، وهو ما اصطلح عليه بالتفسير الاجتهادي في تفسير القرآن بالقرآن.

وما لم يوُفَّقَ في الإصابة فيه كلًا أو جزءًا فلا يجوز أن ينسب ذلك لتفسير القرآن بالقرآن، لأنه وقتئذٍ يُنسب التفسير لربنا الرحمن، لأنه يدخل تحت مسمى تفسير القرآن بالقرآن، ولو كان تفسيرًا اجتهاديًا.

ومما لا شك فيه أن هذا النوع من التفسير أقل درجة من النوع الأول وذلك لكون النوع الأول تفسيرًا واضحًا جليًا لأنه تفسير آية بآية مثلها، فمن أجل ذلك هو حجة يجب اتباعه والتزامه والعمل بمقتضاه وعدم مخالفته، وأما هذا النوع أي: النوع الثاني فالمجتهد قد يصيب فيه وقد يخطئ كما أسلفنا آنفًا.

ومن هنا ينبغي التأكيد على عظم شأن التفسير من جهة، وعلى أهمية أهلية المفسر الذي يتعرض لتفسير كلام الله العلي العظيم من جهة أخرى.

وفي نحو هذا يقول الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)- رحمه الله-:

"والقرآن كلام الله، فهو يقول بلسان بيانه (٢٤): هذا مراد الله من هذا الكلام، فليتثبت أن يسأله

٢٤- أي المفسر: الذي يتعرض لتفسير كلام الله تعالى. الباحث.

الله تعالى: من أين قلت عني هذا؟ فلا يصح له ذلك إلا ببيان الشواهد". (٢٥).

والمفسر في التفسير الاجتهادي قد يُوفق فيهل لاستنباط والاستدلال بدلائل صحيحة تُفيد اليقين، وقد يقصر به استنباطه واستدلاله عن بلوغ غايته، فيكون استنباطه واستدلاله يُفيد غلبة الظن، أو يفيد وجهًا من الوجوه المعتبرة في التفسير، لأنه قد يصيب وقد يخطئ، فهو متقلب بين تلك المراتب سالفة الذكر.

المطلب الثالث: أهم الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن

وفيما يلي بيان لأهم الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن:

أولًا: تفسير آيةٍ بآية أخرى مثلها تحمل نفس الموضوع، وهذا كثير في القرآن، ونذكر من ذلك مثالين على سبيل المثال لا الحصر:

المثال الأول: ﴿ **فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ** ﴾ (البقرة: ٣٧).

يقول ابن كثير(ت: ٧٧٤هـ) – رحمه الله –:

قيل: "إن هذه الكلمات مفسرة بقوله تعالى: ﴿ **قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ** ﴾ (الأعراف: ٢٣)، روي هذا عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وأبي العالية، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة، ومحمد بن كعب القرظي، وخالد بن معدان، وعطاء الخراساني، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم". (٢٦).

وزاد الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) بيانًا في أضواء البيان فقال – رحمه الله–:

" قوله تعالى: ﴿ **فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ** ﴾ (البقرة: ٣٧) لم يبين هنا ما هذه الكلمات، ولكنه بينها في سورة الأعراف بقوله: ﴿ **قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ** ﴾ " (الأعراف: ٢٣). (٢٧).

٢٥- الشاطبي: "الموافقات" ج: ٣ – ص: ٢٥٧ .الموافقات المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٧٠

٢٦- تفسير ابن كثير: (١/٢٣٩).

٢٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي: (١ / ٣٤). تفسير الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان عام النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

والمثال الثاني: قوله تعالى: ﴿ **أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ** ﴾ (المائدة: ١). "هي الميتة والدم ولحم الخنزير وما أُهِلَّ لغير الله به". (٢٨).

وقد فسرتها الآية التي بعدها:﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ** ﴾ (المائدة: ٣) من جملة المعنى: أن الميتة والدم مما يتلى عليكم، وهذا القول قال به بعض أهل التفسير كالطبري وغيره كما سلف ذكره.

ثانيًا: تفسير آية بقراءة أخرى وردت في نفس الآية، لأنه قد يكون المعنى الوارد في قراءة مفسر للقراءة الأخرى في نفس الآية.

قاعدة مهمة:

كل اختلاف في أداء الألفاظ القرآنية: أي: مما ورد في القراءات القرآنية المتواترة –مما له أثر في التفسير– هو اختلاف تنوع في المعنى لا اختلاف تضاد، وهذه قاعدة أغلبية، ومعناها محل إجماع بين العلماء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)– رحمه الله–:

"وهم مُتَّفِقون أي: الأئمة المتبعون من أئمة الفقهاء والقراء وغيرهم على أن الأحرف السبعة لا يُخالف بعضها بعضًا خلافًا يتضاد فيه المعنى ويتناقض، بل يُصَدِّقُ بعضها بعضًا، كما تُصَدِّق الآيات بعضها بعضًا". (٢٩).

ويُستفاد من هذه القاعدة أمران:

أولهما: أن الاختلاف في القراءات منه ما له أثر في التفسير، ومنه ما لا أثر له.

فالأول: ما له أثر في التفسير، وهو المراد هنا، وذلك نحو اختلاف حروف الكلمات، واختلاف الحركات الذي يختلف معه المعنى.

واختلاف القراءات في هذا النوع إمَّا أن يبيّن معنى الآية، أو يوسع المعنى، أو يزيل الإشكال، فما يبين المعنى نحو أوجه قراءة قوله تعالى: ﴿ **مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ** ﴾ (الفاتحة: ٤)، وما يوسّع المعنى نحو أوجه قراءة قوله – تعالى –: ﴿ **وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ** ﴾ (البقرة: ٢٢٢)، وما يزيل الإشكال نحو أوجه قراءة قوله تعالى:

٢٨– تفسير الطبري: (٤٥٦/٧)، وهو مروي عن ابن عباس – رضي الله عنهما–. تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠م – عدد الأجزاء: ٢٤.

٢٩– مجموع الفتاوى ٤٠١/١٣، وينظر: الأحرف السبعة، للداني٤٧– ٥١، والنشر ٣٠/١، ٤٩– ٥١.

﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ ﴾ (المائدة ١١٢).

والثاني: ما لا أثر له في التفسير، وذلك نحو الاختلاف في وجوه الأداء، كالتسهيل والتوسط والتحقيق، والإمالة والإضجاع والإشباع، وغيرها. (٣٠).

ثانيهما: أن اختلاف معاني الألفاظ المختلفة أداءً في القراءات، هو من قبيل اختلاف التنوع في الأغلب، "وقد يكون معنى أحدهما ليس معنى الآخر لكن كلا المعنيين حق، وهذا اختلاف تنوع وتغاير، لا اختلاف تضاد وتناقض". (٣١).

المطلب الرابع: أقسام القراءات من حيث المعنى

ويتبين ذلك ببيان أقسام القراءات من حيث المعنى، وهي ثلاثة أقسام:

١- اختلاف اللفظ والمعنى واحد.

٢- اختلاف اللفظ والمعنى جميعًا، مع عدم تضاد المعنى فيهما، وهذا أكثر مواضع اختلاف المعنى في القراءات.

٣- اختلاف اللفظ والمعنى، مع عدم اجتماعهما في معنىً من وجه، واجتماعهما في صحة كلِّ معنىً منهما على الاستقلال، إذ كل معنى منهما بمنزلة الآية المستقلة.

أمثلة للقاعدة:

١- قوله تعالى: ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ (الفاتحة: ٤) قرأ عاصم والكسائي (مالك) بالألف، وقرأ الباقون (ملك) بلا ألف. وتوجيهها ما يلي:

من قرأ (ملك)، فنحو (ملك الناس)، ولأن كل ملك مالك ولا عكس، إذ قد يكون مالِكًا لأشياء، ولا يكون مَلِكًا لها.

ومن قرأ (مالك) فنحو (مالك الملك)، ولأن مالك عنده أعم من ملك من جهة الوصف، فمالك تحسن إضافته إلى جميع الأشياء، نحو: مالك الناس، ومالك الطير، ونحوها، بخلاف ملك. ومن حيث المعنى لا تضاد بين المعنيين لكلا اللفظين، فلكل منهما وجه في المعنى ينفرد به عن الآخر، لكن لا يتضادان.

٣٠- ينظر: مجموع الفتاوى: ٣٩٢/١٣، والتحرير والتنوير ٥١/١-٦٣، والقراءات وأثرها في التفسير والأحكام، لبازمول: ٣٩٩/١-٦٧٦/٢

٣١- مجموع الفتاوى: ٣٩١/١٣. مجموع الفتاوى المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ) المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٢- قوله تعالى: ﴿ **وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا** ﴾ (البقرة: ٢٥٩).

قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي ﴿**نُنشِزُها**﴾ بالزاي، والباقون ﴿**نُنْشِرُهَا**﴾ بالراء المهملة.

وتوجيهها ما يلي:

من قرأ بالراء فمعناه نحييها، وقد ورد إحياء العظام في سورة (يس) في قوله -تعالى -: ﴿**قَالَ مَن يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ**﴾ (يس: ٧٨)، وهنا نشر العظام بمعنى إحيائها، ومنه قول الأعشى (ت: ٦٢٥م):

لو أسْنَدَتْ مَيْتًا إلى نحرها..... عاشَو لم يُنْقَلْ إلى قَابِرِ

حتّى يقولَ النّاسُ ممّا رأوا.....يا عجبًا للميّتِ النّاشِرِ(٣٢)

ومن قرأ بالزاي فمعناه نرفعها، بعضها فوق بعض، ونركبها ونحييها، والنَّشَز ما ارتفع من الأرض، ومنه نشوز المرأة وهو ارتفاعها عن زوجها، بترك طاعته في المعروف.

ومن حيث المعنى لا تضاد بينهما، بل أحدهما مشتمل على الآخر، ومترتب عليه.

٣- قوله تعالى: ﴿ **كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ** ﴾ (البقرة: ٢٨٥).

قرأ حمزة والكسائي (وكتابه) بالتوحيد، وقرأ الباقون (وكتبه) بالجمع. وتوجيهها ما يلي:

من قرأ بالتوحيد (وكتابه) فعلى أنه المصدر، أو واحد يُراد به الجمع، نحو: كثُرَ الدينار والدرهم في أيدي الناس، ومن وحد أراد به القرآن.

ومن قرأ (كتبه) فعلى الجمع لكتاب، وأراد به جنس الكتب مما أوحى الله تعالى إلى أنبياءه. ومن حيث المعنى لا تضاد بينهما، بل أحدهما مشتمل على الآخر، فالقرآن من الكتب التي أوحى الله تعالى إلى أنبياءه.

يُستَثنى من القاعدة:

مواضع لا يجتمع فيها كلا المعنيين من وجه، مع صحة كل معنىً منهما على الاستقلال، وهي مواضع قليلة، منها:

١- قوله تعالى: ﴿ **لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ** ﴾ (الإسراء: ١٠٢) قرأ الكسائي (علمتُ) بضم التاء، وقرأ الباقون (علمتَ) بفتحها. وتوجيهها ما يلي:

٣٢- البيتان: (١٢،١٣) من قصيدة: " شاقَتكَ مِن قَتلَةَ أَطلالُها "، للأعشى، ديوان الأعشى، أعشى بني قيس بن ثعلبة، ديوان طبعة القاهرة، بشرح الدكتور/ محمد حسين: (١٤١) وهو من قصيدة يهجو بها علقمة بن علاثة، ويمدح عامر بن الطفيل في المنافرة التي جرت بينهما.

من قرأ بضم التاء، فعلى أنه من حديث موسى لفرعون، يخبر فيه عن نفسه، بعد أن قال له فرعون:﴿ **إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا** ﴾ (الإسراء: ١٠١)، فقال موسى -عليه السلام-: ﴿ **لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ** ﴾ (الإسراء: ١٠٢)، أي: لست بمسحور.

ومن قرأ بفتح التاء فعلى أنه من كلام فرعون لموسى على وجه التقريع والتوبيخ له على شدة معاندته للحق، وجحوده له بعد علمه به، ولذا أخبر الله عنه وعن قومه فقال: ﴿ **فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَٰذَا سِحْرٌ مُبِينٌ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا** ﴾ (النمل: ١٣-١٤).

يُستفاد من هذه القاعدة:

١- معرفة وجه ارتباط ما له أثر في المعنى من القراءات بالتفسير، وأنه في أغلب مواضعه من قبيل قسم واحد من أقسام الاختلاف في التفسير، وهو: اختلاف التنوع، وما تضاد فيه المعنى وامتنع اجتماعهما فهو من نوع المتضاد الذي لا يلزم منه بطلان أحد القولين بل كلاهما صواب على الاستقلال.

٢- معرفة سبب انحصار هذا النوع من القراءات في اختلاف التنوع في التفسير، وهو: أن كُلَّ لفظ منهما في حكم الآية المستقلة، ولا تضاد بينهما ولا تناقض، بل يُصَدِّق بعضها بعضًا.

٣- توفير جهد المفسر في توجيه معاني الألفاظ المختلفة في كل قراءة بما يؤلف بينها، ويفيد منهما جميعًا.

٤- تبيين المعاني، وتكثيرها، وإزالة الإشكال إن وُجد، من فوائد تعدد القراءات ذات المعاني المختلفة.

٥- أن اختلاف التضاد لا يلزم منه بطلان أحد المعنيين، بل قد يصح كلٌّ منهما على حدة، كما هو فيما استُثني من هذه القاعدة. والله أعلم. (٣٣).

ثالثًا: تفسير آية لإزالة إشكال قد يقع في آية أخرى، فقد يقع إشكال ما في تفسير آيةٍ فَيَرِدُ تفسيرُ آيةٍ أخرى يزيل ذلك الإشكالَ، وغالبًا ما يقع ذلك فيما ظاهره التعارض بين الآيات.

وبيان ذلك من الأهمية بمكان ولاسيما والمتربصون من الطاعنين والمشككين في كتاب الله تعالى لا يألون جهدًا في تسليط الضوء على هذا الجانب وغيره مما قد يظنوا أنه يدخل وينطلي على عوام

٣٣- وللاستزادة: يُنظر: صلة القراءات بالتفسير: نايف بن سعيد الزهراني- مقال عن موقع مداد.

المسلمين وغيرهم، وهؤلاء ومن على شاكلتهم من الذين وصفهم الله بقوله: ﴿ **يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ. هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ** ﴾ (التوبة: ٣٢-٣٣).

وإذا ظهر للعيان ما يُوهم ظاهره التعارض بين آيات الكتاب العزيز الذي: ﴿ **لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ** ﴾ (فصلت: ٤٢).

فالواجب هنا إذًا هو:

١- التأمل ومحاولة الجمع بينهما.

٢- فإن لم يتبين ولم يمكن الجمع بينهما وجب عليك التوقف.

٣- إسناد الأمر لأهله عملًا بقوله تعالى: ﴿ **فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ (النحل: ٤٣).

ومن القواعد المقرَّرة عند أهل العلم في هذا الصدد:

أن" الجمع مقدَّم على الترجيح"، أو بمعنى آخر أن "الإعمال أولى من الإهمال"، يعني إعمال النصين جميعًا أولى من إعمال نصٍ وإهمال آخر.

وبناءً على ذلك فإن إعمال النصوص جميعًا مقدم على الأخذ ببعضها دون البعض.

وفي ذلك يقول ابن حزم الأندلسي (ت: ٤٥٦هـ) - رحمه الله-:

"إذا تعارض الحديثان، أو الآيتان، أو الآية والحديث، فيما يَظنُّ من لا يَعْلَم، ففرضٌ على كلِّ مسلمٍ استعمالُ كلِّ ذلك، لأنه ليس بعض ذلك أولى بالاستعمال من بعض، ولا حديث بأوجب من حديث آخر مثله، ولا آية أولى بالطاعة لها من آية أخرى مثلها، وكلٌّ من عند الله عز وجل، وكلٌّ سواء في باب وجوب الطاعة والاستعمال ولا فرق". (٣٤).

٣٤- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: (١٥١/٢). الإحكام في أصول الأحكام المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت - عدد الأجزاء: ٨.

ويقول الحافظ ابن رجب (ت: ٧٩٥هـ) – رحمه الله –:

"وإذا أمكن الجمع بينها والعمل بها كلها وجب ذلك، ولم يجز دعوى النسخ معهُ، وهذه قاعدة مطردة". (٣٥).

ويقول الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) – رحمه الله –: "الجمع أولى من الترجيح، باتفاق أهل الأصول". (٣٦).

ومما ينبغي التنبيه له:

أن شبهة التعارض المقصود بها ما ظاهره التعارض، إذًا فهو مع كونه ظاهره التعارض وهو ليس كذلك، فهو تعارض لفظي وليس بتعارض حقيقي، والتعارض الحقيقي الذي هو بمعنى: التضادُّ التامُّ بين حُجَّتين متساويتين دلالةً وعددًا وثبوتًا، ومتّحدتين محلًّا وزمانًا، فهو تعارض ظاهريٌ وَهْميٌ قد يبدو في ذهن الناظر لأول وهلة ولا واقع له ولا وجود له في الحقيقة، وإنما تزول شبهة ما ظاهره التعارض بمجر بيان الجمع بين الآيتين اللتين ظاهرهما التعارض وتحقيق إمكانية الجمع بينهما، أو ببيان نسخ الآية المتأخرة نزولًا للآية المتقدمة نزولًا.

والقرآن الكريم هو كلام الله تعالى، وكلامه سبحانه منزَّه كل التنزيه عن أدنى تعارض.

والله تعالى يقول: ﴿ **وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا** ﴾ (سورة النساء: ٨٢).

وبذلك يتبين لنا أنه لا يوجد تعارض حقيقي أبدًا بين آيتين، كما أنه لا يمكن أن يوجد تعارض حقيقي أبدًا بين حديثين صحيحين أو بين آية قرآنية وحديث ثابت صحيح كذلك، وإذا ظهر أو بدا للناظر تعارض ظاهر بين نصين من وحي التنزيل– آية قرآنية، أو حديث صحيح ثابت عن خير البرية – صلى الله عليه وسلم–، فإنما هو تعارض وهمي فحسب، وليس بتعارض حقيقي، لأن محال على الله وهو أحكم الحاكمين، وليس هناك مشرع لخلقه سواه جل في علاه، ومحال أن يكون في وحيه تعارض بين آية وآية آخري.

٣٥– فتح الباري: لابن رجب: (٨٤/٥). فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) – الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

٣٦– فتح الباري، لابن حجر: (٤٧٤/٩). فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ – رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز – عدد الأجزاء: ١٣.

ويُساق هنا لما في ظاهره التعارض بين الآيات ثلاثة أمثلة:

المثال الأول:

قوله تعالى في: ﴿ **الم ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدىً لِلْمُتَّقِينَ** ﴾ (البقرة: ١-٢)، وقوله: ﴿ **شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدىً لِلنَّاسِ** ﴾ (البقرة: ١٨٥) فجعل هداية القرآن في الآية الأولى خاصة بالمتقين، وفي الثانية عامة للناس وظاهر الآية الأولى المتقدمة، أن الهداية هداية خاصة بالمتقين فحسب؛ بينما جاءت الآية الأخرى عامة للناس جميعًا، فوصفت الهداية بأنها للناس عمومًا، فلفظ (الناس) لفظ عام، يشمل المتقين وغير المتقين.

وصفة الجمع بين الآيتين، أن الهداية الأولى في قوله: ﴿**هُدىً لِلْمُتَّقِينَ**﴾ هي هداية التوفيق والإلهام، والهداية في الثانية في قوله: ﴿**هُدىً لِلنَّاسِ**﴾ هي هداية الدلالة والإرشاد.

المثال الثاني:

وهو نظير المثال الأول، وهو قوله تعالى مخاطبًا رسوله – صلى الله عليه وسلم– في الآيتين، الآية الأولى بقوله سبحانه:﴿ **إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ** ﴾ (القصص: ٥٦)، وأما الآية الثانية بقوله سبحانه: ﴿ **وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ** ﴾ (الشورى: ٥٢). فالهداية في الآية الأولى: هي هداية التوفيق والإلهام، والهداية في الآية الثانية: هي هداية الدلالة والإرشاد.

وخلاصة البيان في الهدايتين:

أن الهداية الأولى:

هي هداية دلالة وإرشاد، وهي الهداية التي تقدر عليها رسل الله ومن سلك سبيلهم من دعاة الهدى، وهذه الهداية هي المقصودة في قوله تعالى: ﴿ **وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ** ﴾ (الرعد: ٧) أي: "نبي يدعوهم إلى الله". (٣٧)، وقيل: أي: "لكل قوم داع"، وكلا المعنيين صحيح.

وأما الهداية الثانية:

فهي هداية توفيق لسلوك سبيل المؤمنين، واتباع والتزام نهج المتقين، وهي الهداية التي تفرد بها الرب جل في علاه وحده، فلا يملكها سواه، فلا يملكها ملك مقرب ولا نبي مرسل، وهي المقصودة في قوله تعالى:﴿ **وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ** ﴾ (يونس:٢٥).

المثال الثالث:

٣٧- يُنظر: الدر المنثور للسيوطي: (٣٤٧/٨). تفسير السيوطي: الدر المنثور المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الفكر – بيروت عدد الأجزاء: ٨٠

قال تعالى: ﴿ **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾ (آل عمران: ١٠٤).

وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ** ﴾ (المائدة: ١٠٥) بالنظر لأول وهلة إلى الآيتين سابقتي الذكر فإنه قد يتبادر إلى الذهن أن هناك ثَمَّ تعارض بينهما، فآية آل عمران موجبة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وآية المائدة ظاهرها يدل على لزوم الإنسان خاصة نفسه، وأنه لا يؤاخذ أحد بجريرة من ضل، وقد يُفهم منها ذلك، وليس الأمر كذلك، وليس هناك تعارض بين الآيتين.

قال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) – رحمه الله – في معنى آية المائدة:

وليس فيها دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذا كان فعل ذلك ممكنًا؛ ثم استدل على هذا التوجيه بالأحاديث الحاثَّة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم:(والذي نفسي بيده، لتأمرنَّ بالمعروف، ولتنهونَّ عن المنكر، أو ليوشكنَّ الله أن يبعث عليكم عقابًا من عنده، ثم لتدعنَّه فلا يستجيب لكم). (٣٨).(٣٩).

ولنتأمل كذلك حديث أبي بكر (ت: ١٣هـ)– رضي الله عنه– أنه قال: "يا أيها الناس: إنكم تقرؤون هذه الآية، وتتأولونها على غير تأويلها: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ** ﴾ (المائدة: ١٠٥) وإني سمعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقول: (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقاب) (٤٠).

ويجب الانتباه إلى أن آية المائدة نفسها تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ودرء شبهة التعارض هذه يكون من جانبين اثنين:

أما الجانب الأول: فهو من آية المائدة نفسها.

يقول الطبري (ت: ٣١٠هـ) – رحمه الله – في تفسيرها: (إذا أمرتم ونهيتم). (٤١).

ويقول – رحمه الله –أيضًا: "إذا أمرت بالمعروف، ونهيت عن المنكر، لا يضرك من ضل إذا

٣٨– أخرجه الترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم–، باب ما جاء في الأمر بالمعروف (٤٦٨/٤)، رقم: (٢١٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم:(٢٣٩٩)، بلفظ: "والذي نفسي بيده لتأمُرنّ بالمعروف ولتنهوُنّ عن المنكر أو ليوشكنّ الله أن يبعث عليكم عقابًا منه، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم".

٣٩– تفسير ابن كثير: (٣٩٤/٥).

٤٠– حديث صحيح (صحيح أبي داود) ج٣ حديث ٣٦٤٤، ويُنظر كذلك: حديث رقم: ١٩٧٣ في صحيح الجامع، سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ١١٢٧، و(صحيح الجامع الصغير) تخريج الألباني، حديث رقم ٢١٤.

٤١– يُنظر: تفسير الطبري: (١٤٨/١١)، وهو مروي عن حذيفة بن تيمية رضي الله عنه.

اهتديت" (٤٢).

ويقول أبو بكر الجصاص (ت: ٣٧٠هـ) – رحمه الله –:

"ومن الاهتداء اتباع أمر الله في أنفسنا وفي غيرنا، فلا دلالة فيها إذا على سقوط فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر". (٤٣).

إضافة إلى ذلك بيّن بعض العلماء أن قوله تعالى:﴿**عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ**﴾ في بداية الآية نفسها يدل على وجوب القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث أمر الله تعالى المؤمنين بأن يهتموا بأنفسهم، ومن الاهتمام بالأنفس القيام بأداء الواجبات، ومن الواجبات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي هذا يقول عبد الله بن المبارك (ت: ١٨١هـ): « هذه الآية آكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن معنى ﴿**عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ**﴾ احفظوها والزموا صلاحها بأن يعظ بعضكم بعضًا، ويرغّبه في الخيرات، وينزه عن القبائح والسيئات ". (٤٤).

ويقول النووي (ت: ٦٧٦هـ)– رحمه الله–:

وأما قول الله عز وجل: ﴿ **عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ** ﴾ (المائدة: ١٠٥) فمعناه: أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به فلا يضركم تقصير غيركم. وإذا كان كذلك، فمما كُلِّفَ به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل لكونه أدى ما عليه، فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول. والله أعلم. (٤٥)

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)– رحمه الله– في هذا الصدد:

"والاهتداء إنما يتم بأداء الواجب، فإذا قام المسلم بما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قام بغيره من الواجبات لم يضره ضلال الضلال". (٤٦)

٤٢– نفس المرجع السابق، وهو مروي عن سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى.

٤٣– أحكام القرآن: للجصاص: (٤٨٦/٢). أحكام القرآن المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد الصادق قمحاوي – عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت تاريخ الطبع: ١٤٠٥هـ.

٤٤– تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان ٤٥/٧، ويُنظر أيضًا: قول الإمام الحاكم في هذا الصدد في تفسير القاسمي ٤٠٦/٦.

٤٥– النووي على مسلم: (٢٢/٢). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ –عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).

٤٦– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا بن تيمية: (ص: ١٧).

وأما الجانب الثاني: فهو من جهة فحوى عموم أدلة الكتاب والسنة.

ومن تلك الأدلة قوله تعالى:﴿ **وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَلَكِن ذِكْرَى لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ** ﴾ (الأنعام: ٦٨-٦٩).

بيّن الله تعالى أنه لا يجب على المتقين بسبب خوض من يخوض في آيات الله إلاّ شيء واحد، وهو: تذكيرهم.

وفي ذلك يقول البيضاوي(ت: ٦٨٥هـ) – رحمه الله–

"وما يلزم المتقين من قبائح أعمالهم وأقوالهم الذين يجالسونهم شيء مما يُحاسَبون عليه، ولكن عليهم أن يذكروهم ذكرى ويمنعوهم من الخوض وغيره من القبائح ويظهروا كراهتها". (٤٧)

ومن تلك الأدلة أيضًا: قوله تعالى: ﴿ **وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ العِقَاب** ﴾ (الأنفال: ٢٥).

وفي ذلك يقول ابن جُزيَّ الكلبي (ت: ٧٤١هـ) – رحمه الله–

"أي لا تصيب الظالمين، بل تصيب معهم من لم يغير المنكر، ولم ينه عن الظلم، وإن كان لم يظلم". (٤٨)

وسبيل الاتقاء من العذاب هو الإنكار على ظلم الظالمين كما قال عبد الله بن عباس (ت: ٦٨هـ) – رضي الله عنهما– في تفسير الآية: "أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بعقاب". (٤٩). (٥٠)

وختامًا: فليس في آية المائدة ما يعارض آية آل عمران البتة؛ وليس فيها أيضًا ما يفيد أن تتخلى الأمة الإسلامية عن دعوة الخلق إلى الحق، بل الذي تدل عليه عموم الأدلة – ومنها آية المائدة– وجوب دعوة الخلق إلى دين الله وشرعه. فإذا أقامت الأمة المسلمة شرع الله في نفسها أولًا، وجب عليها أن تدعوا الخلق قاطبة ثانيًا، ذلك لأنها أمة دعوة وأمة بلاغ.

٤٧– تفسير البيضاوي: ٣٠٦/١، وتفسير أبي السعود: ٤٧/٣.

٤٨– كتاب التسهيل: (١١/٢). تفسير ابن جزي: التسهيل لعلوم التنزيل المؤلف: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٦ هـ.

٤٩– تفسير الطبري: (٤٧٤/١٣).

٥٠– ويُنظر: مركز البحوث– أبحاث الإيمان– ندوة الإيمان السابعة (١٤٣١هـ) – شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وما يزال الكلام متصلًا حول بيان الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن:

رابعًا: تفسير آية ما وردت في موضع ما، فتجمع مُثيلاتُها من الآيات الأخرى الواردة في نفس الموضوع، وذلك مندرج تحت قاعدة: "القرآن يفسر بعضه بعضًا".

ويندرج تحت هذا النوع أيضًا:

تفسير ما جاء موجزًا في موضع بما جاء مفصلًا في موضع أو مواضع آخر.

وأكثر ما يندرج تحت هذا القسم القصص القرآني الذي تكرر في مواضع متفرقة في سور وآيات القرآن الكريم، وهذا كثير جدًا.

وعلى سبيل المثال لا الحصر نذكر قصتين وردتا في القران الكريم:

القصة الأولى: قصة آدم وإبليس

وقد "ورد ذكر قصة آدم مع إبليس في القرآن في ثمانية مواضع وهي".

١- سورة البقرة.

٢- سورة الأعراف.

٣- سورة الإسراء.

٥- سورة طه.

٦- سورة ص.

٧- سورة الكهف.

٨- سورة الحجر.

جاءت القصة في بعض تلك السور مختصرة وفي البعض الآخر مفصلة. (٥١)

٥١- تفسير الرازي: مفاتيح الغيب - التفسير الكبير- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ. (١٤/٢٠٥).

القصة الثانية: قصة موسى وفرعون.

ولقد وردت قصة موسى وفرعون في مواضع شتى من كتاب الله ما بين كثرة وقلة، ومن أبرز تلك السور ما يلي:

١-الأعراف.

٢- يونس.

٣- هود.

٤- طه.

٥ - المؤمنون.

٦ - الشعراء.

٧ - النمل.

٨ - القصص.

٩ - غافر.

١٠- الزخرف.

١١ - الذاريات.

١٢ - النازعات.

وهذه القصة تُبسط في مواضع وتُختصر في مواضع أخر كذلك.

قال السيوطي (ت: ٩١١هـ) - رحمه الله - في الإتقان-:

"ومع هذا كله لم يُفرد لموسى سورة تسمى به مع كثرة ذكره في القرآن حتى قال بعضهم: كاد القرآن أن يكون كله موسى". (٥٢)

٥٢- الإتقان للسيوطي: (١/١٥٧).

المبحث الثالث: تفسير الآيات الناسخة للآيات المنسوخة

فالآيات الناسخة تبين أن الآيات السابقة المعارضة لها في المعنى منسوخة، إذ إن النسخ نوع من أنواع البيان؛ لأنه فيه بيان لارتفاع الأمر المنسوخ، وكذلك فإن فيه بيان إثبات الأمر الناسخ.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النسخ

وبداية من الأهمية بمكان بيان معنى ومفهوم النسخ في اللغة والاصطلاح

أ – النسخ لغة:

النسخ لغة هو: الرفع والإزالة.

"والنسخ لغة هو: الإزالة، من قولهم: نسخت الشمس الظل، والتغيير، كما قال: نسخت الريح الأثر". (٥٣)

ب – النسخ في الاصطلاح:

والنسخ في الاصطلاح هو: رفع حكم دليل شرعي، أو لفظه، بدليل من الكتاب أو السنة.

ويعرف ابن سعدي (ت: ١٣٧٦هـ) – رحمه الله – النسخ فيقول:

"النسخ: هو النقل، فحقيقة النسخ: نقل المكلفين من حكم مشروع، إلى حكم آخر، أو إلى إسقاطه، وكان اليهود ينكرون النسخ، ويزعمون أنه لا يجوز، وهو مذكور عندهم في التوراة، فإنكارهم له كفر، وهوى محض" . (٥٤)

المطلب الثاني: أنوع النسخ وأمثلته

والنسخ أنواع:

النوع الأول: نسخ التلاوة والحكم، كنسخ العشر الرضعات التي كانت تحرم الرضيع على المرضعة فنسخ لفظها، وحكمها.

والنوع الثاني: نسخ التلاوة دون الحكم، كنسخ آية الخمس رضعات التي تحرِّم الرضيع على

٥٣- معارج الأصول: (ص: ٢٣١).

٥٤- تفسير ابن سعدي: (ص: ٦١). تفسير ابن سعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ١.

المرضع، وكآية رجم الزاني والزانية.

والنوع الثالث:نسخ الحكم دون التلاوة، كنسخ آية ﴿ **وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ** ﴾ (البقرة: ١٨٤)، وكنسخ تحريم الفرار من الزحف إذا كان العدو عشرة أضعاف المسلمين فما دون، فنسخ ضعف عدد المسلمين.

قال ابن عطية الأندلسي (ت: ٥٤١هـ) – رحمه الله –:

"والنسخ التام: أن تنسخ التلاوة والحكم، وذلك كثير، وقد تنسخ التلاوة دون الحكم، وقد ينسخ الحكم دون التلاوة، والتلاوة والحكم حكمان، فجائز نسخ أحدهما دون الآخر(٥٥).

المطلب الثالث: ثبوت النسخ بالكتاب والسنَّة والإجماع

والنسخ ثابت بالكتاب والسنَّة والإجماع:

١– أما الكتاب:

فقد قال الله تعالى: ﴿ **مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾ (البقرة: ١٠٦).

وقال تعالى: ﴿ **وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ** ﴾ (النحل: ١٠١)، قَالَ قَتَادَةُ: هُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا** ﴾ (البقرة: ١٠٦) (٥٦).

٢– وأما السنة:

فقد ثبت عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– ما يدل على وقوع النسخ في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

ومن ذلك:

أ– ما ثبت عند مسلم من حديث عَائِشَةَ (ت: ٥٧هـ)– رضي الله عنها–، أَنَّهَا قَالَتْ:

" كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ،

٥٥– المحرر الوجيز لابن عطية: (١/١٣١). تفسير ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤٢٢هـ.

٥٦– تفسير ابن كثير:(٤/ ٦٠٣).

فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ".(٥٧)

وقَالَ النَّوَوِيُّ(ت: ٦٧٦هـ)– رحمه الله–:

"مَعْنَاهُ: أَنَّ النَّسْخَ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ تَأَخَّرَ إِنْزَالُهُ جِدًّا، حَتَى إِنَّهُ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– تُوُفِّيَ وَبَعْضُ النَّاسِ يَقْرَأُ خَمْسُ رَضَعَاتٍ وَيَجْعَلُهَا قُرْآنًا مَتْلُوًّا؛ لِكَوْنِهِ لَمْ يَبْلُغْهُ النَّسْخُ لِقُرْبِ عَهْدِهِ، فَلَمَّا بَلَغَهُمُ النَّسْخُ بَعْدَ ذَلِكَ رَجَعُوا عَنْ ذَلِكَ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ هَذَا لَا يُتْلَى." (٥٨)

ومن ذلك أيضًا:

ب– ما ثبت عند مسلم أيضًا من حديث بُرَيْدَةَ بن الحصيب (ت: ٦٣ هـ) – رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: (كنت نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا). (٥٩)

قَالَ النَّوَوِيُّ (ت: ٦٧٦هـ) – رحمه الله–:

"قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا) هَذَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَجْمَعُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ، وَهُوَ صَرِيحٌ فِي نَسْخِ نَهْيِ الرِّجَالِ عَنْ زِيَارَتِهَا، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ زيارتها سُنَّةٌ لَهُمْ ". (٦٠)

المطلب الرابع: طرق معرفة الناسخ والمنسوخ

ولمعرفة الناسخ والمنسوخ عدة طرق، منها:

١– النصُّ الصريح الصحيح الدال على النسخ كالحديث السابق.

٢– إجماع الأمة على النسخ، ولا تجتمع الأمة على ضلالة.

٣– تصريح الصحابي بالنسخ، كما في حديث عائشة المتقدم.

٤– معرفة التاريخ، فالمتأخر ينسخ المتقدم – يعني عند تعذر الجمع بين الدليلين. (٦١).

ومعرفة الناسخ والمنسوخ من المسائل التي قد يختلف فيها أهل العلم، وقد حصر السيوطي

٥٧– مسلم: (١٤٥٢).

٥٨– شرح النووي على مسلم: (١٠/ ٢٩).

٥٩– مسلم (٩٧٧).

٦٠– شرح النووي على مسلم: (٧/ ٤٦).

٦١– يُنظر: ابن الصلاح (ص ٢٧٧، دراسات في علوم القرآن" – محمد بكر إسماعيل: (ص٢٥٦)

(ت: ٩١١هـ)- رحمه الله-الآيات المنسوخة في عشرين. آية ذكرها في الإتقان. (٦٢).

وقد اختلف العلماء في بعض هذه الآيات، هل هي منسوخة أم لا؟ (٦٣).

فعدد الآيات المنسوخة محل اجتهاد واختلاف بين العلماء.

٣- وأما الإجماع:

فقد بوب ابن الجوزي(ت: ٥٩٧هـ) - رحمه الله- في نواسخ القرآن بابًا أسماه: بَاب إِثْبَاتِ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ مَنْسُوخًا "وذلك ردًا وإبطالًا لمزاعم من ادعى أنه لا ناسخ في القرآن ولا منسوخ ثم قال: "انْعَقَدَ إِجْمَاعُ الْعُلَمَاءِ عَلَى هَذَا إِلا أَنَّهُ قَدْ شَذَّ مَنْ لا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ فَحَكَى أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ أَنَّ قَوْمًا قَالُوا: لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ نَاسِخٌ وَلا مَنْسُوخٌ. وَهَؤُلاءِ خَالَفُوا نَصَّ الْكِتَابِ، وَإِجْمَاعَ الأُمَّةِ قَالَ الله عز وجل: ﴿ **مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا** ﴾ (البقرة: ١٠٦) " (٦٤).

يقول الإمام الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله-:

"يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿**مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ**﴾: ما ننقل من حكم آية، إلى غيره فنبدله ونغيره، وذلك أن يحول الحلال حرامًا، والحرام حلالًا والمباح محظورًا، والمحظور مباحًا. ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهي، والحظر والإطلاق، والمنع والإباحة. فأما الأخبار، فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ". (٦٥).

وفي نحو قول الطبري يقول أبو عمر ابن عبد البر(ت: ٤٦٣هـ)- رحمه الله- في التمهيد:

"النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ إِنَّمَا يَكُونان فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَمَّا فِي الْخَبَرِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ عَنْ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: فَلَا يَجُوزُ النَّسْخُ فِي الْأَخْبَارِ الْبَتَّةَ بِحَالٍ." (٦٦).

ويشنع الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) على منكري النسخ فيقول - رحمه الله-:

٦٢- الإتقان للسيوطي: (٣/ ٧٧).

٦٣- يُنظر: تتمة أضواء البيان للشيخ: عطية محمد سالم: (٩/ ١٩٥).

٦٤- نواسخ القرآن لابن الجوزي: (ص: ١٥)، ويُنظر كذلك: "تفسير ابن كثير" (١/ ٣٧٥)، "زاد المسير" (١/ ٩٨)، "تفسير القرطبي "(٢/٦١).

٦٥- تفسير الطبري: (٢ /٤٧٢).

٦٦- التمهيد لابن عبد البر: (٣/ ٢١٥). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب عام النشر: ١٣٨٧هـ - عدد الأجزاء: ٢٤٠

" أَمَّا جَوَازُ النسخ: فَلَمْ يُحْكَ الْخِلَافُ فِيهِ إِلَّا عَنِ الْيَهُودِ، وَلَيْسَ بِنَا إِلَى نَصْبِ الْخِلَافِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ حَاجَةٌ، وَلَا هَذِهِ بِأَوَّلِ مَسْأَلَةٍ خَالَفُوا فِيهَا أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ، حَتَّى يُذْكَرَ خلافهم في هذه المسألة ". (٦٧) (٦٨).

المطلب الخامس: أسباب الإسهاب في بحث أمر النسخ

وكان هذا البيان المختصر غير المخل عن أمر النسخ، لأسباب ثلاثة:

السبب الأول: لعظم شأن هذا الباب وما يترتب عليه من أحكام.

السبب الثاني: لكثرة الادعاء فيه بغير حجة ولا برهان.

السبب الثالث: لاشتباهه على الكثير من أهل العلم فضلًا عمن هو دونهم.

٦٧- إرشاد الفحول: (٢/ ٥٢). إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور الناشر: دار الكتاب العربي الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م - عدد الأجزاء: ٢٠

٦٨- وللاستزادة، يُنظر: حول النسخ في القرآن، وترتيب سوره وآياته، النسخ في القرآن ثابت بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين- موقع الإسلام سؤال وجواب.

المبحث الرابع: أهمية ومكانة مبحث العام والخاص

إن مبحث العامّ والخاص يعتبر من المباحث الهامة عند أهل العلم قاطبة، سواء من العلماء المشتغلين بالفقه وأصوله، أو العلماء المعتنين كذلك بعلوم القرآن، وغيرها من العلوم؛ وذلك باعتبار أن هذا المبحث إحدى دلالات النصوص الشرعية، وأن معرفته من أهم المهمات في بيان الأحكام الشرعية المتعلقة والمترتبة على هذا المبحث الهام.

و"اعلم أن البحث في دلالات الألفاظ من حيث الشمولُ وعدمه، من المباحث الأصولية المهمة؛ فإن هناك من الألفاظ ما لا يدل إلا على فرد معين، ومنها ما يدل على فرد غير معين، ومنها ما يدل على أفراد لا حصر لها، كل ذلك جاء في الكتاب والسنة". (٦٩).

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف العام

أ – العامُّ لغة:

والعامُّ لغة: الشامل، وهو ضد الخاص وخلافه.

قال صاحب مختار الصحاح:

"والعامَّة ضد الخاصَّة، وعَمَّ الشيء يَعُمُّ بالضم عُمُومًا؛ أي: شَمِل الجماعةَ، يقال: عَمَّهم بالعطِيَّة". (٧٠).

وقال الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ):

"والعَمَمُ، محرَّكةً: عِظَمُ الخَلْقِ في الناسِ وغيرِهم، والتامُّ العامُّ من كلِّ أمرٍ، واسْمُ جَمْعٍ للعامَّةِ، وهي خلافُ الخاصَّةِ، وعَمَّ الشيءُ عُمومًا: شَمِلَ الجَماعَةَ؛ يقالُ: عَمَّهُم بالعَطِيَّةِ". (٧١).

وفي اللسان لابن منظور (ت: ٧١١هـ):

"عَمَّهُم الأَمرُ يَعُمُّهم عُمومًا: شَمِلهم؛ يقال: عَمَّهُمْ بالعطيَّة، والعامَّةُ خلاف الخاصَّة"(٧٢).

٦٩- شرح الورقات لعبد الله بن صالح الفوزان: (ص: ١٠٨).

٧٠- مختار الصِّحَاح: ٤٦٧. مختار الصِّحَاح: المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد- الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت — صيدا- الطبعة :الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م- عدد الأجزاء: ١.

٧١- البحر المحيط: ١٤٧٣.

٧٢- لسان العرب: ٤٢٣/١٢

وقال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)- رحمه الله - في البحر المحيط:

"وهو في اللغة شمول أمر لمتعدد، سواء كان الأمر لفظًا أو غيره، ومنه قولهم: عمهم الخير؛ إذا شملهم وأحاط بهم" (٧٣).

ب - العامُّ اصطلاحًا:

والعامُّ: هو اللفظ المستغرِق لكل ما يصلح له بلا حصر، أو اللفظ المستغرِق لجميع أفراده بلا حصر.

مثال: قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ** ﴾ (الانفطار: ١٣)، كلمة "الأبرار" لفظ عام يشمل كل بَرٍّ.

وهذا التعريف - كما هو ظاهر- يشمل قيدين:

القيد الأول:

"المستغرِق لجميع الأفراد"هذا القيد؛ لإخراج ما لا يشمل إلا فردًا واحدًا؛ كالعَلَم

القيد الثاني:

"بلا حصر"وهذا القيد؛ لإخراج أسماء العدد، مثل: ألف، ومليون، وغيرها؛ فإنها وإن استغرقت جميع أفرادها لكن بحصر.

ب - العام اصطلاحًا:

وعرفه الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) - رحمه الله - بقوله:

"العام هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسَب وضع واحد دفعة". (٧٤).

وعرفه صاحب مراقي السعود بقوله: (٧٥).

ما استغرقَ الصالح دَفعةً بلا.....حصرٍ من اللفظ كعشرٍ مُثِّلا

قال العلامة الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) -رحمه الله تعالى-في شرح هذا البيت:

"يعني أن العام: لفظ يستغرق جميع المعاني الصالحة له، أو الصالح هو للدلالة عليها دفعة

٧٣- البحر المحيط: ١٩٧

٧٤- إرشاد الفحول: ٢٨٧/١.

٧٥- مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود هي: أرجوزة في علم أصول الفقه على مذهب الإمام مالك للشيخ الفقيه الأصولي عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي: (المتوفى ١٢٣٠ هـ).

واحدة من غير حصر...". (٧٦).

وقد اعتبر السيوطي (ت: ٩١١هـ) – رحمه الله تعالى – العامَّ والخاص عِلمًا من علوم القرآن، حيث قال: "النوع الخامس والأربعون: في عامه وخاصه"، وعرَّف العامَّ بقوله: "العام: لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر". (٧٧) (٧٨).

المطلب الثاني: أمثلة على تخصيص العام

"ويدلُّ على تخصيصِ الأوامر العامَّة، وإنْ لم نعرفْ فيها خلافًا، قوله تعالى: ﴿ **فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ** ﴾ (التوبة: ٥) مع خروج أهل الذِّمَّة عنه، وقوله تعالى: ﴿ **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا** ﴾ (المائدة: ٣٨)، وقوله تعالى: ﴿ **الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ** ﴾، مع أنَّه ليس كلُّ سارق يُقطَع، ولا كلُّ زان يُجلد، وقوله تعالى-: ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ** ﴾ (النساء: ١١)، مع خروجِ الكافر، والرقيق، والقاتل عنه". (٧٩).

المطلب الثالث: أنواع العام:

العام ثلاثة أقسام:

القسم الأول: عامٌّ يُراد به قطعًا العموم، وهو العام الذي صحبتْه قرينةٌ تنفي احتمالَ تخصيصه، كالعام في قوله تعالى: ﴿ **وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا** ﴾ (هود: ٦)، وفي قوله تعالى: ﴿ **وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ** ﴾ (الأنبياء: ٣٠).

ففي كلِّ واحدة مِن هاتيْن الآيتيْن، تقريرُ سُنَّة إلهية عامَّة، لا تتخصص ولا تتبدَّل، فالعام فيهما قطعيُّ الدَّلالة على العموم، ولا يحتمل أن يُراد به الخُصوص.

والقسم الثاني: عام يُراد به قطعًا الخصوص، وهو العام الذي صحبتْه قرينةٌ تنفي بقاءَه على عمومه، وتبيِّن أنَّ المراد منه بعض أفراده؛ مثل قوله تعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ** ﴾ (آل عمران: ٩٧)، فالناس في هذا النصِّ عام، مرادٌ به خصوصُ المكلَّفين؛ لأنَّ العقل يقضي بخروج الصبيان والمجانين – وإن كانوا غير مكلفين-، مثل قوله تعالى: ﴿ **مَا كَانَ لِأَهْلِ**

٧٦- نثر الورود على مراقي السعود: ٢٤

٧٧- الإتقان: ٢/٤

٧٨- العام: تعريفه وصيغه – ناصر عبد الغفور-عن موقع الألوكة.

٧٩- العام والخاص والمطلق والمقيد (دراسة أصولية فقهية)- محمود محمد عراقي- عن موقع الألوكة.

الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلاَ يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ (التوبة: ١٢٠)، فأهل المدينة والأعراب في هذا النصِّ لفظان عامَّان، مرادٌ بكلٍّ منهما خصوصُ القادرين؛ لأنَّ العقل لا يقضي بخروج العَجَزة، فهذا عام مرادٌ به الخصوص، ولا يحتمل أن يُرادَ به العموم.

والقسم الثالث: عامٌّ مخصوص، وهو العام المطلَق الذي لم تصحبْه قرينةٌ تنفي احتمالَ تخصيصه، ولا قرينة تنفي دَلالتَه على العموم، مثل أكثر النصوص التي وردتْ فيها صِيغ العموم، مطلَقة عن قرائِنَ لفظية، أو عقلية، أو عرفية تُعيِّن العموم أو الخصوص، وهذا ظاهرٌ في العموم، حتى يقومَ الدليل على تخصيصه؛ مثل:

﴿ **وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ** ﴾ (البقرة: ٢٨٨). (٨٠) (٨١).

المطلب الرابع: تعريف الخاص

تعريف الخاص:

أ – الخاص لغة:

جاء في "المسودة:"

"فصلٌ في حدِّ الخاص: وهو اللفظ الدالُّ على واحِد بعينه، بخلاف العامِّ والمطلق؛ ذكَرَه الفخر إسماعيل في جنته". (٨٢).

" واللفظ الخاص: هو اللفظ الذي وضع في اللغة للدلالة على فرد واحد". (٨٣).

تخصيص العام عند الأصوليين

"خصَّصَه واختصَّه في اللغة: أَفْرَدَه به دون غيره، ويقال: اختص فلانٌ بالأمر، وتخصَّصَ له،

٨٠- مِن "علم أصول الفقه"، عبد الوهاب خلاَّف (ص: ١٨٥). علم أصول الفقه المؤلف: عبد الوهاب خلاف (المتوفى: ١٣٧٥هـ) الناشر: مكتبة الدعوة – شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم) الطبعة: عن الطبعة الثامنة لدار القلم عدد الأجزاء: ١.

٨١- يُنظر محمود محمد عراقي العام والخاص والمطلق والمقيد (دراسة أصولية فقهية) (١)، عن موقع الألوكة.

٨٢- المسودة في أصول الفقه: (ص: ٥١٠). المسودة في أصول الفقه المؤلف: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)] المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: دار الكتاب العربي عدد الأجزاء: ١.

٨٣- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (ص: ٥٩).

إذا انفرد". (٨٤).

ب – الخاص اصطلاحًا:

"أما الخاص في الاصطلاح عند الأصوليين، فهو قصر العام على بعض أفراده، بإخراج بعضٍ مما يتناوله، بدليل متصلٍ بالنص، أو مستقلٍّ عنه، فمما قالوه فيه أنه: (قصرُ العام على بعض أفراده)". (٨٥)، و"إخراج بعضٍ ما يتناوله الخطاب عنه، وهو إما متصل، أو منفصل". (٨٦).

ويظهر أن للتخصيص عناصرَ ينبغي توافرها، فيجب أولًا وجودُ لفظ عام يدل ظاهره على أن جميعَ أفراده ينطبقُ عليهم الحُكم الوارد في النص، ثم يجب أن يكون الحُكم قابلًا للتخصيص لبعض أفراد العام دون بعض؛ فالحُكم الثابت لجميع أفراد العام بدليل قطعي نقلي أو عقلي لا يجوزُ قَصرُه على بعضها بإخراج بعض؛ كما في قوله تعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ** ﴾ (النساء: ١٢٦)، فلا يجوز إخراجُ بعضٍ مما تشمله (ما) – مما في السموات والأرض– من مُلك الله تعالى، ثم يجب أن يكون الدليلُ المخصِّص معترَفًا به في الشرع". (٨٧) (٨٨).

المطلب الخامس: موقف جمهور العلماء عند تعارض العام والخاص

ولكن عند تعارض العام والخاص ما هو موقف جمهور العلماء؟

يرى جمهور العلماء (٨٩) تقديم الخاص على العام في العمل به، وأن العام يُحمل على الخاص مطلقًا؛ لأن الخاص أقوى في دلالاته، وأغلب على الظن لبعده عن احتمال التخصيص بخلاف العام فكان أولى؛ ولأن العمل بالعام يلزم منه إبطال الدليل الخاص، أما العمل بالخاص فلا يلزم منه إبطال العام مطلقًا لإمكان العمل به فيما خرج عنه(٩٠).

المطلب السادس: بيان لبعض الأمثلة التي يُحمل فيها العام على الخاص

وأخيرًا بيان لبعض الأمثلة التي يُحمل فيها العام على الخاص، أي تفسير العام من الآيات بالخاص منها.

٨٤– لسان العرب: (٢٤/٧).

٨٥– جمع الجوامع: (٢/٢).

٨٦– مبادئ الوصول إلى علم الأصول؛ للحلي أبي منصور الحسن بن يوسف: (ص:١٢٩).

٨٧– أصول الفقه؛ للزلمي: (ص:٣٧١).

٨٨– يُنظر: مقال– تخصيص العام عند الأصوليين – د. سامح عبد السلام محمد–عن موقع الألوكة، بتصرف.

٨٩– ينظر: العدة ٦٤٠/٢، الواضح ٤٣٤/٣، روضة الناظر ١٧٣/٢.

٩٠– ينظر: الواضح ٤٣٧/٣، روضة الناظر ١٧٣/٢.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿ **وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ** ﴾ (البقرة: ٢٢٨). فهذا عام. خُص بقوله تعالى: ﴿ **وَأُولاتُ الْأَحْمالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ** ﴾ (الطلاق: ٤). وبقوله تعالى: ﴿ **إِذا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِناتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَما لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَها** ﴾ (الأحزاب: ٤٩).

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿ **فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ** ﴾ (النساء: ٣) فهذه آية ظاهرها العموم، لكنها خُصِصَت بقوله سبحانه: ﴿ **وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حتى يُؤْمِنَّ** ﴾ (البقرة: ٢٢١)، فالأمر بالنكاح أباح عموم النساء، ثم جاء الخصوص بالتحريم للمشركات حتى يؤمن.

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿ **وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ** ﴾ (الشورى: ٥).

هذه آية عامة يتبين منها استغفار الملائكة لعموم من في الأرض وهذا يشمل كل مؤمن وكافر، ولا شك أن الكفار لا يعمهم استغفار الملائكة، فجاء ما يدل على تخصيص المؤمنين بدعاء الملائكة في قوله سبحانه: ﴿ **الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ (غافر: ٦) فحمل العام ألا وهو الاستغفار لعموم من في الأرض، على الخاص ألا وهو الاستغفار للمؤمنين.

المبحث الخامس: تفسير المطلق من الآيات بالمقيد منها.

وهو ما يُعرف عند الأصوليين بحمل المطلق على المقيد.

لابد أولًا من بيان مفهوم المطلق والمقيد، وكذلك بيان حكمهما، وتبيين ما بينهما من علاقة ولا سيما إذا كان بين النصين اشتراك في الحكم، أو في سببه، أو في الحكم والسبب معًا.

والمطلق والمقيد من الألفاظ الخاصة التي وُضعت لمعنى واحد منفرد.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: دلالات النصّ الشرعي

النصّ الشرعي له دلالتان:

الدلالة الأولى: دلالة النصِّ على المعنى.

والدلالة الثانية: دلالة النصِّ على الحكم الشرعي.

والمطلق والمقيد من دلالة النصِّ على المعنى، فتتوقف فيه معرفة الحكم الشرعي على إفادة المعنى. (٩١).

المطلب الثاني: مفهوم المطلق

أ – المطلق لغة:

من الإطلاق بمعنى الإرسال، فهو المرسل، أي: الخالي من القيد، فالطالق من الإبل هي التي لا قيد عليها (٩٢).

وجاء في المصباح المنير: "مطلق اليدين إذا خلا من التحجيل". (٩٣).

ب– المطلق اصطلاحًا:

المقصود بالاصطلاح هنا اصطلاح الأصوليين؛ لأن هذا مما يبحثه الأصوليُّون، وهو من صميم علم أصول الفقه.

وبالنظر والتأمل في تعريفات الأصوليين للمطلق تجد لهم تعريفات متعددة، وتختلف باختلاف تصوُّرهم له.

٩١– يُنظر: مرآة الأصول (١/ ٢١٦). بتصرف يسير.

٩٢– يُنظر: الصحاح (٤/ ١٥١٧)، والمفردات للراغب الأصفهاني (٥٢٣).

٩٣ – المصباح المنير: (٢/ ٣٧٧). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية – بيروت عدد الأجزاء: ٢ (في مجلد واحد وترقيم مسلسل واحد).

فعرَّفه الرازي(ت: ٦٠٦هـ) – رحمه الله – بأنه:

"اللفظ الدالُّ على الحقيقة من حيث هي هي"(٩٤)، وهو اختيار القرافي البيضاوي(٩٥).

وعرَّفه ابن قدامة (ت: ٦٨٢هـ) – رحمه الله – بقوله:

"المطلق المتناولُ لواحد لا بعينه باعتبار حقيقة شاملة لجنسه" (٩٦)، وقد اختاره الطوفي وابن اللحام (٩٧).

المطلب الثالث: مفهوم المقيد

المطلب الرابع: حمل المطلق على المقيَّد

أ – المقيد لغة:

مقابل المطلق، تقول العرب: قيدته وأقيده تقييدًا، فرس مقيد، أي: ما كان في رجله قيد أو عقال مما يمنعه من التحرُّك الطبيعي. (٩٨).

ب – المقيد اصطلاحًا:

يختلف الأصوليون في تعريفه بناء على اختلافهم في تعريف المطلق؛ لأن المقيد عكس المطلق، وبناء على ذلك يُمكن اختصار تعريفه؛ فيكون المقيَّد في الاصطلاح هو: وجود عارض يقلل من شيوع المطلق.

المطلب الخامس: حمل المطلق على المقيَّد

قبل الحديث عن حمل المطلق على المقيد ينبغي التنبيه إلى أن العمل بالمطلق لا يكون إلا بعد البحث عن المقيَّد على القول الصحيح، كالعام مع الخاص.

يقول الزركشي (ت:٧٩٤هـ) – رحمه الله –:

"العمل بالمطلق قبل البحث عن المقيَّد ينبغي أن يكون على الخلاف السَّابق في العموم" فالعمل بالعام لا يكون إلا بعد البحث عن المخصَّص على الصحيح (٩٩)، وهذا في غير سامع اللفظ العام من النبي – صلى الله عليه وسلم – فيجوز للسامع حينئذٍ التمسك بالعام قبل البحث عن

٩٤- المحصول (١/ ٢/ ٥٢١).

٩٥- شرح تنقيح الفصول (٢٦٦)، ومعراج المنهاج (١/ ٣٤٨).

٩٦- روضة الناظر (٢/ ١٦٥).

٩٧- يُنظر: شرح مختصر الروضة (٢/ ٦٣٠)، والمختصر في أصول الفقه (١٢٥).

٩٨- يُنظر: معجم مقاييس اللغة (٥/ ٤٤)، وترتيب القاموس (٣/ ٣٢٧).

٩٩- البحر المحيط (٣/ ٤١٥).

المخصص، وأما في غير السماع من النبي –صلى الله عليه وسلم – فالأمر بخلاف ذلك. (١٠٠).

المطلب السادس: مسألة هامة: لماذا نحمل المطلق على المقيد ولا نحمل المقيد على المطلق؟

نحن نحمل المطلق على المقيد لأسباب أشهرها اثنان:

السبب الأول:

المطلق ساكت ليس فيه بيان والمقيد فيه بيان ونحن نحمل الساكت الذي ليس فيه بيان على الذي فيه بيان ولذا قلنا المطلق المقيد أصلًا لما قيده الشرع، الشرع لم يرده إلا مقيدا وهذا فرق جوهري بينه وبين التخصيص. (١٠١).

السبب الثاني:

أننا إن لم نحمل المطلق على المقيد نكون قد أهدرنا القيد ويكون القيد الذي ذكره الشرع لا فائدة منه والأصل أن يصان كلام العقلاء عن الهدر وعن عدم الفائدة ثم لما نحمل المطلق على المقيد فيه إعمال لجميع الأدلة فإن المطلق لا يراد إلا وهو مقيد فلو أهدرنا القيد وأعملنا المطلق نكون قد أهملنا دليلا، لذا نستطيع أن نقول أن قاعدة الإعمال أولى من الإهمال تدخل فيها قواعد كثيرة جدا ومن ضمن القواعد التي تدخل تحتها هذه القاعدة وما أجدر هذه القاعدة بالتصنيف والجمع وذكر الفروع التي تحتها". (١٠٢).

وأخيرًا:

فلا شك في: أنَّ القول الآخذ بحمل المطلق على المقيد هو الأسلم والأكمل والأحوطُ، فكيف يُهمَل المقيد وهو منطوق به ومفسِّر، وإن القرآن الكريم الذي هو كلام الله تعالى كالكلمة الواحدة في بناء بعضه على بعض.

١٠٠– يُنظر: البرهان (١/ ٤٠٦)، والعدة (٢/ ٥٢٦)، والمحصول (١/ ٣/ ٢٩)، وروضة الناظر (٢/ ١٣٨)، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٩/ ١٦٦)، وأصول الجصاص (٢/ ١٧)، وفواتح الرحموت (١/ ٢٦٧).

وينظر: سبب الخلاف في أن التخصيص هل هو مانع لإفادة العموم، أو أن عدم المخصص شرط لإفادة العموم، فواتح الرحموت) (١/ ٢٦٧).

١٠١– وللاستزادة يُنظر: المطلق والمقيد في الشريعة، مفهومهما، وحكمهما، والعلاقة بينهما–إبراهيم السلمي– موقع الألوكة.

١٠٢– الكلمات النيرات: ٨ / ٣٨، مشهور حسن آل سلمان.

المطلب السابع: أمثلة لحمل المطلق على المقيد

وفي الختام نسوق مثالين على حمل المطلق على المقيد.

المثال الأول:

قال الله تعالى في كفارة الظهار: ﴿ **فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ** ﴾ (المجادلة: ٣)، وفي الآية الأخرى في آية القتل: ﴿ **فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ** ﴾ (النساء: ٩٢)، ففي كفارة الظهار الرقبة مطلقة غير مقيدة بقيد، وفي كفارة القتل الرقبة مقيَّدة بوصف الإيمان، وحينئذٍ يُحمل المطلق على المقيَّد بهذا الوصف.

المثال الثاني:

وهناك تفاصيل وصور لحمل المطلق على المقيَّد؛ فإذا اتفقا في الحكم والسبب، فإنه حينئذٍ يُحمل المطلق على المقيَّد بالاتفاق، كما في قوله -جل وعلا-: ﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ** ﴾ (المائدة: ٣)، هذا مطلق، وفي قوله -جل وعلا-: ﴿ **قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا** ﴾ (الأنعام: ١٤٥)، هذا مقيَّد بالمسفوح، فهو المحرم؛ لأن الوصف هذا قَيْد، فيُحمل المطلق على المقيَّد بالاتفاق؛ للاتحاد في الحكم والسبب.

ومثال هذا: قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ**﴾ (المائدة: ٣) الدم هنا مطلق القيد.

وقوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿ **قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ** ﴾ (الأنعام: ١٤٥)، الدم هنا مقيد بالمسفوح، فالمراد بالدم في آية المائدة الدم المسفوح المنصوص على تحريمه في آية الأنعام، لأن الحكم في الآيتين واحد وهو التحريم، والسبب الذي بني عليه الحكم فيهما واحد وهو كونه دمًا، فلو كان الدم المحرم مطلق الدم خلا القيد وهو(مسفوحًا) من الفائدة.

المبحث السادس: المجمل والمُبَيَّن

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تفسير الآية المجملة بآية أخرى مبيَّنة.

وهو ما يُعرف عند الأصوليين بحمل المجمل على المبيَّن.

ولابد وأن يُعْلم أن: "في القرآن والسُّنَّة نصوص لا تحتمل إلّا وجهًا واحدًا من المعاني، وفيه نصوص تحتمل أكثر من معنى، إلّا أن هناك دليلًا يرجّح معنًى منها، وهو ما يُسَمَّى في عُرْفِ الأصوليين بالظاهر، كما يُسَمَّى الأول بالنص."(١٠٣).

المطلب الثاني: مفهوم المجمل:

أ – المجمل لغة:

"الذي اختلط فيه المرادُ بغير المراد، فسمي مجمَلًا.

ب – المجمل اصطلاحًا:

ما ينطوي في معناه على عدة أحوالٍ وأحكام قد جمعت فيه، ولا يمكن معرفتها إلا بمبيّن، ويكون البيان ممَّن أجمَلَ الخطاب؛ أي: المشرّع.

قال فخر الإسلام البزدوي (ت: ٤٨٢هـ) – رحمه الله –:

هو: ما ازدحمت فيه المعاني، واشتبه المراد اشتباهًا لا يُدرَك بالعبارة نفسها، بل بالرجوع إلى الاستفسار، ثم الطلب والتأمل". (١٠٤).

فالمجمَل إذًا:

"هو المبهَم الذي لا يتَّضِحُ المراد منه إلّا بقرينة شرعية تزيل إبهامه وتوضِّحُ المراد منه".

فهو كما قال السرخسي (ت:٤٨٣هـ) – رحمه الله –:

"لفظ لا يُفْهَمُ المراد منه إلّا باستفسار من المجمَل، وبيانٍ من جهته يُعْرَفُ به المراد"(١٠٥)

١٠٣– دراسات في علوم القرآن– محمد بكر إسماعيل: (٢٣٢/١). دراسات في علوم القرآن المؤلف: محمد بكر إسماعيل (المتوفى: ١٤٢٦هـ) الناشر: دار المنار الطبعة: الثانية ١٤١٩هـ–١٩٩٩م عدد الأجزاء: ١.

١٠٤– أصول البزدوي: (١ /٥٤). كشف الأسرار شرح أصول البزدوي المؤلف: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ – عدد الأجزاء: ٤.

١٠٥–أصول السرخسي: ج١ ص١٦٨. أصول السرخسي المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت عدد الأجزاء: ٢.

فهو لفظ خفي المراد منه بحيث لا يدرك إلا ببيان من المتكلم به؛ إذ لا قرينة تدل على معناه الذي قصده المتكلم.

فسبب الخفاء في المجمل لفظي لا عارضي، أي أن اللفظ المجمل لا يدل بصيغته على المراد منه، ولا توجد قرائن لفظية أو حالية تبينه، بل لا بد من الرجوع إلى الشارع نفسه لمعرفة المراد من اللفظ". (١٠٦)

مثال ما يحتاج إلى غيره في تعيينه:

قوله تعالى: ﴿ **وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ** ﴾ (البقرة: ٢٢٨). فإن القرء لفظ مشترك بين الحيض والطهر، فيحتاج في تعيين أحدهما إلى دليل.

ومثال ما يحتاج إلى غيره في بيان صفته:

قوله تعالى: ﴿ **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ** ﴾ (البقرة: ٤٣) فإن كيفية إقامة الصلاة مجهولة تحتاج إلى بيان.

ومثال ما يحتاج إلى غيره في بيان مقداره:

قوله تعالى: ﴿ **وآتوا الزكاة** ﴾ (البقرة: ٤٣)، فإن مقدار الزكاة الواجبة مجهول يحتاج إلى بيان. (١٠٧).

المطلب الثالث: العمل بالمجمل

"ينبغي التوقُّف في العمل بالمجمَل إلّا إذا ورد من الشارع ما يزيل إجماله ويكشف معناه.

وقد وردت في القرآن الكريم والسُّنَّة المطهرة ألفاظ كثيرة مجملة في مواضع، مبينة في مواضع أخرى بيانًا وافيًا.

ووردت ألفاظ أخرى مجملة مبينة بعض البيان، فكانت هذه الألفاظ من قبيل المشْكَل الذي يحتاج إلى نظر وتأمُّل، لإزالة إشكاله ومعرفة المقصود منه.

ومن النادر جدًّا أن تجد ألفاظًا في القرآن الكريم غير واضحة الدلالة على المعنى المراد على وجه من الوجوه المعقولة، بل ذلك مفقود فيه؛ لأن القرآن الكريم قد نزل هداية للخلق، ومنهجًا للحياة، فجاء من أجل ذلك مبينًا في معانيه ومراميه"(١٠٨).

وفي إيضاح وتفصيل هذا المعنى يقول الفقيه الأصولي العلامة شيخنا ابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)

١٠٦- دراسات في علوم القرآن - محمد بكر إسماعيل: (٢٣٢/١).

١٠٧- الأصول من علم الأصول: (ص:٤٦). الأصول من علم الأصول المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الرابعة، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م عدد الأجزاء: ١.

١٠٨- دراسات في علوم القرآن - محمد بكر إسماعيل: (٢٣٧/١).

– رحمه الله –: "يجب على المكلف عقد العزم على العمل بالمجمل متى حصل بيانه"(١٠٩).

والنبي – صلّى الله عليه وسلّم – قد بيَّن لأمته جميع شريعته أصولها وفروعها، حتى ترك الأمة على شريعة بيضاء نقية ليلها كنهارها، ولم يترك البيان عند الحاجة إليه أبدًا.

وبيانه – صلّى الله عليه وسلّم– إما بالقول، أو بالفعل، أو بالقول والفعل جميعًا.

مثال بيانه بالقول: إخباره عن أنصبة الزكاة ومقاديرها كما في قوله – صلّى الله عليه وسلّم–: "فيما سقت السماء العشر" (١١٠)؛ بيانًا لمجمل قوله تعالى: ﴿ **وَآتُوا الزَّكَاةَ** ﴾ (البقرة: ٤٣).

ومثال بيانه بالفعل: قيامه بأفعال المناسك أمام الأمة بيانًا لمجمل قوله تعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ** ﴾ (آل عمران: ٩٧).

وكذلك صلاته الكسوف على صفتها، هي في الواقع بيان لمجمل قوله– صلّى الله عليه وسلّم – : "فإذا رأيتم منها شيئًا فصلوا"(١١١).

ومثال بيانه بالقول والفعل: بيانه كيفية الصلاة، فإنه كان بالقول كما في حديث المسيء في صلاته حيث قال –صلّى الله عليه وسلّم–: (إذا قمت إلى الصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر...)، الحديث(١١٢).

وكان بالفعل أيضًا، كما في حديث سهل بن سعد الساعدي (ت: ٩١هـ) – رضي الله عنه– أن النبي – صلّى الله عليه وسلّم– قام على المنبر فكبر، وكبر الناس وراءه وهو على المنبر...، الحديث، وفيه: ثم أقبل على الناس وقال: (إنما فعلت هذا؛ لتأتموا بي، ولتعلموا صلاتي) (١١٣).

١٠٩– الأصول من علم الأصول: (١/ ٤٧)، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١/ ٤٦).

١١٠ – رواه البخاري: (١٤٨٣).

١١١– رواه البخاري "٥٧٨٥" كتاب اللباس، ٢– باب من جر إزاره من غير خيلاء. ومسلم "٩١١" كتاب الكسوف، ٥ – باب ذكر النداء بصلاة الكسوف: الصلاة جامعة.

١١٢– رواه البخاري "٦٢٥١"كتاب الاستئذان، ١٨–باب من رد فقال: عليك السلام واللفظ له.

ومسلم "٣٩٧" كتاب الصلاة، ١١–باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمهم قرأ ما تيسر له من غيرها.

١١٣– رواه البخاري "٩١٧"كتاب الجمعة، ٢٦–باب الخطبة على المنبر.

ومسلم "٥٤٤"كتاب المساجد، ١٠– باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة.

المطلب الرابع: مفهوم المُبَيَّن

أ – المبيَّن لغة: المظْهَر والموْضَّح.

قال الفيومي (ت: ٧٧٠هـ)– رحمه الله – في "المصباح":

"بَانَ الْأَمْرُ يَبِينُ فَهُوَ بَيِّنٌ وَجَاءَ بَائِنٌ عَلَى الْأَصْلِ وَأَبَانَ إبَانَةً وَبَيَّنَ وَتَبَيَّنَ وَاسْتَبَانَ كُلُّهَا بِمَعْنَى الْوُضُوحِ وَالِانْكِشَافِ وَالِاسْمُ الْبَيَانُ". (١١٤).

ب – المبيَّن اصطلاحًا:

هو إخراج الشيء من حيز الإشكال إلى حيز التجلي. (١١٥).

وقال ابن القيم (ت:٧٥١هـ) – رحمه الله – في نونيته:

فعليك بالتفصيل والتمييز فالإ..... طلاق والإجمال دون بيان

قد أفسدا هذا الوجود وخبطا ال.....أذهان والآراء كل زمان.(١١٦)

المطلب الخامس: أمثلة حمل المجمل على المُبَيَّن

أمثلة حمل المجمل على المبين: يُساق لذلك ثلاثة أمثلة.

المثال الأول:

قوله تعالى: ﴿ **وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا** ﴾ (نوح: ١٤)، ورد هنا في سورة نوح مجملًا.

وفي بيان هذا المجمل يقول الطبري(ت:٣١٠هـ) – رحمه الله –:

"طورًا نطفة، وطورًا علقة، وطورًا عظامًا، ثم كسا العظام لحمًا، ثم أنشأه خلقا آخر، أنبت به الشعر، فتبارك الله أحسن الخالقين." (١١٧).

والأطوار المجملة في سورة نوح وردت مبينَّة صراحة في سورة المؤمنون في قوله تعالى:﴿ **وَلَقَدْ خَلَقْنَا**

١١٤– يُنظر: مادة (ب ي ن) في الصحاح، ولسان العرب، وغيره. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية – بيروت عدد الأجزاء: ٢.

١١٥– الأحكام: ٣ / ٣٢، جمع الجوامع: ٢ / ٦٧.

١١٦– نونيه ابن القيم: (ص: ٥٧). الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، متن القصيدة النونية المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ عدد الأجزاء: ١.

١١٧– تفسير الطبري: (٦٣٦/٢٣).

الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ (المؤمنون: ١٢-١٤).

المثال الثاني:

قوله تعالى: ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ (الفاتحة: ٤) بيانها في سورة الانفطار:﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ. ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ.يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْئًا ۖ وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ ﴾ (الانفطار: ١٧-١٩).

المثال الثالث:

ومثاله ما رواه الطبري (ت:٣١٠هـ) – رحمه الله –: عند تفسيره لقوله تعالى:

﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾ (البقرة: ٣٧) قال مجاهد وقتادة وابن زيد: هو قوله:

﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾. (الأعراف:٢٣) (١١٨).

ففي آية البقرة أُجمِلت الكلمات، وفي آية الأعراف بُينت تلك الكلمات.

والإجمال له أسباب كثيرة ذكر بعضًا منها الزركشي(ت: ٧٩٤هـ) – رحمه الله –: في البرهان وأوصلها إلى تسعة أسباب. (١١٩).

أشهر المؤلفات في تفسير القرآن بالقرآن:

لا تكاد تخلو كتب التفسير المعتبرة من اعتماد على تفسير القرآن بالقرآن، لكن العلماء يتفاضلون في العناية بهذا الطريق، وفي إصابة المعنى المراد منه.

وقد أفرد بعض العلماء كتبًا في التفسير اعتنوا فيها بتفسير القرآن بالقرآن، ومن تلك الكتب:

١- مفاتيح الرضوان في تفسير الذكر بالآثار والقرآن؛ لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت:١١٨٢هـ).

٢- تفسير نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت:١٣٤٩هـ)، وهو كتاب قيم مطبوع.

٣- تفسير القرآن بكلام الرحمن، لأبي الوفاء ثناء الله الآمر تسري الهندي (ت:١٣٦٧هـ)، وهو الذي بَاهَل ميرزا غلام أحمد القادياني مؤسس الجماعة الأحمدية في الهند في مطلع القرن الرابع عشر

١١٨- تفسير الطبري: (١/ ٢٤٥).

١١٩- وللاستزادة يُنظر: البرهان (٢/ ٢٣٤).

الهجري، وكانت المباهلة على أن الكاذب يموت في حياة الصادق وقد مات ميرزا غلام أحمد عام ١٣٢٦هـ قبل وفاة ثناء الله الذي مات عام ١٣٦٧هـ.

٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الجكني الشنقيطي (ت:١٣٩٤هـ)، وهو من أجل الكتب في هذا النوع وأعظمها نفعًا. (١٢٠)

وقد أكثر الأئمة في تفاسيرهم من تناول تفسير القرآن بالقرآن ولعل من أبرزهم- كذلك -:

١- الإمام ابن جرير الطبري(ت: ٣١٠) في تفسيره: جامع البيان في تأويل آي القرآن

٢- الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) في تفسيره: تفسير القرآن العظيم.

والحمد لله رب العالمين

١٢٠ - يُنظر: معهد آفاق التيسير، مقال لعبد العزيز بن داخل بعنوان: تفسير القرآن بالقرآن.

خاتمة البحث، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة:

أ- خاتمة البحث:

في ختام هذا البحث الذي يعُد في طليعة سلسلة أبحاث: "أصح طرق التفسير"، يسأل الباحثُ ربَه الكريمَ المنان ذا الفضل والطول والإنعام، أن يجعل عمله فيه خالصًا لوجهه الكريم، موافقًا لشرعه القويم، وأن يتقبله بقبول حسن، وأن يجري به النفع لعباده، وأن يجعله من الحسنات الجاريات في الدنيا وبعد الممات - لكاتبه وقارئه والساعي في نشره بين البريات.

ب- بيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة:

لقد توصلت تلك الدراسة المتواضعة لعدد من النتائج ولعل من أبرزها ما يلي:

١- أن لتفسير القرآن مراجع ومصادر أصلية، هي أصح مصادر التفسير وقد بينتها تلك الدراسة إجمالًا

٢- خلصت تلك الدراسة إلى أن تفسير القرآن بالقرآن على نوعين، أما النوع الأول: فتفسيرٌ مستندهُ: النصّ الصريح في القرآن الكريم، وأما النوع الثاني: فتفسير اجتهادي.

٣- كما خلصت تلك الدراسة إلى أن تفسير القرآن بالقرآن يُعد أول مرجع من مراجع التفسير الأولية، وأنه أهمها وأعظمها وأَجَلّها وأحسنها وأصحها، وأعلاها شأنًا، وأعظمها قدرًا، وأصحها وأبلغها وأقواها حجة، وأولاها تَقْدُمَةً.

٤- كما خلصت تلك الدراسة إلى أن أول مبين للقرآن هو الله تبارك وتعالى، حيث جاءت بعض آي القرآن يفصل ويفسرها بعضها البعض

٥- كما خلصت تلك الدراسة إلى أن أخْذ المفسر ب "تفسير القرآن بالقرآن" أمر يجب عليه الأخذ به، ولا يجوز له الحيد عنه، كما أنه لا يجوز له تقديم غيره - البتة - عليه، لأنه أصح طرق التفسير وأثبتها، فلا يلحقه ضعف، ولا يعتريه شك.

٦- أن سبب تَقْدُمَةَ تفسيرِ القرآن بالقرآن على غيره، لقوته وحجيته، وإنما كان كذلك بسبب استمداده من القرآن نفسه

٧- إن أخذ المفسر بتفسيرِ القرآن بالقرآن وتقديمه على مراجع التفسير الأخرى يوصله إلى أحسن طرق التفسير، وهو الطريق الصحيح الموصل لبيان المعنى السديد في تفسير آي التنزيل على الوجه الصحيح المقبول.

٨- أنه يلزم المفسر عند تعرضه لتفسير القرآن بالقرآن مراعاة المباحث المتعلقة به، كمبحث تفسير

الآيات الناسخة للآيات المنسوخة، ومبحث أهمية ومكانة مبحث العام والخاص، ومبحث تفسير المطلق من الآيات بالمقيد منها، ومبحث المجمل والمبيَّن، لكونها متعلقة ومرتبطة به تعلقًا وارتباطًا وثيقًا لا يستغنى بغيرها عنها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

أملاه

العبد الضعيف الفقير إلى عفو ربه ومغفرته

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَرَفَةُ بْنُ طَنْطَاوِيّ

الرياض: في:

غرة المحرم/١٤٤٤هـ

البريد: arafatantawy@hotmail.com

واتساب: ٠٠٩٦٦٥٠٣٧٢٢١٥٣

مجموع الفهارس

أ – فهرس المراجع

١- الإتقان في علوم القرآن المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م عدد الأجزاء: ٤.

٢- الإحكام في أصول الأحكام المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت – عدد الأجزاء: ٨.

٣- أسباب نزول القرآن المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان قال المحقق: قمت بتوفيق الله وحده بتخريج أحاديث الكتاب تخريجًا مستوفى على ما ذكر العلماء أو ما توصلت إليه من خلال نقد تلك الأسانيد الناشر: دار الإصلاح – الدمام الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م.

٤- أحكام القرآن المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد الصادق قمحاوي – عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت تاريخ الطبع: ١٤٠٥هـ.

٥- أصول السرخسي المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت عدد الأجزاء: ٢.

٦- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور الناشر: دار الكتاب العربي الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م – عدد الأجزاء: ٢.

٧- الأصول من علم الأصول المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الرابعة، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م عدد الأجزاء: ١.

٨- البرهان في علوم القرآن المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ – ١٩٥٧م – الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه – عدد الأجزاء: ٤.

٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب عام النشر: ١٣٨٧هـ - عدد الأجزاء: ٢٤.

١٠- تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م - عدد الأجزاء: ٢٤.

١١- تفسير ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.

١٢- تفسير الرازي: مفاتيح الغيب - التفسير الكبير- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثالثة -١٤٢٠ هـ.

١٣- تفسير ابن جزيّ: التسهيل لعلوم التنزيل المؤلف: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.

١٤- تفسير ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (ابن كثير) المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: محمد حسين شمس الدين الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ.

١٥- تفسير السيوطي: الدر المنثور المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت عدد الأجزاء: ٨.

١٦- تفسير ابن سعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ١.

١٧- تفسير الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٨- دراسات في علوم القرآن المؤلف: محمد بكر إسماعيل (المتوفى: ١٤٢٦هـ) الناشر: دار المنار الطبعة: الثانية ١٤١٩هـ-١٩٩٩م عدد الأجزاء: ١.

١٩- علم أصول الفقه المؤلف: عبد الوهاب خلاف (المتوفى: ١٣٧٥هـ) الناشر: مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم) الطبعة: عن الطبعة الثامنة لدار القلم عدد الأجزاء: ١.

٢٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) - الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٢١- فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) تحقيق: ١. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٢٢- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، المؤلف: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ - عدد الأجزاء: ٤.

٢٣- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، متن القصيدة النونية المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ عدد الأجزاء: ١.

٢٤- مختار الصِحَاح: المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد- الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت — صيدا- الطبعة :الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م- عدد الأجزاء: ١.

٢٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ - عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).

٢٦- المسودة في أصول الفقه المؤلف: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن

الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)] المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: دار الكتاب العربي عدد الأجزاء: ١.

٢٧- مقدمة في أصول التفسير المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان الطبعة: ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م - عدد الأجزاء: ١.

٢٨- مجموع الفتاوى المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ) المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٢٩- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت عدد الأجزاء: ٢ (في مجلد واحد وترقيم مسلسل واحد).

٣٠- الموافقات المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٧.

٣١- مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود هي: أرجوزة في علم أصول الفقه على مذهب الإمام مالك للشيخ الفقيه الأصولي عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي: (المتوفى ١٢٣٠ هـ).

ب – فهرس الموضوعات

دِيْبَاجَةُ البَحْثِ ٥
مُلَخَّصُ البَحْثِ ٦
خطة البحث ٧
منهجية البحث ١٢
أولًا: أهمية موضوع البحث ١٢
ثانيًا: أهم الدراسات السابقة وأبرزها ١٣
ثالثًا: أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث ١٣
رابعًا: أهداف البحث ١٤
خامسًا: منهج البحث ١٤
المصْدَرُ الأَوَّلُ (تَفْسِيرُ القُرْآنِ بِالْقُرْآنِ) ١٥
المبحث الأول: مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة ١٥
المطلب الأول: المقصود من "مصادر التفسير الأَوَّلِيَّة " – إجمالًا – ١٥
المطلب الثاني: المصادر الكلية الأساسية التي يرجع إليها المفسرُ ويستمد منها علمَ التفسيرِ " تفصيلًا " .. ١٦
المبحث الثاني: المصدر الأول من مصادر التفسير الأصلية تفصيلًا – القرآن الكريم ١٩
المطلب الأول: النوع الأول: فتفسيرٌ مستندهُ: النصّ الصريح في القرآن الكريم. ١٩
المطلب الثاني: النوع الثاني: التفسير الاجتهادي. ٢٤
المطلب الثالث: أهم الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن ٢٥
المطلب الرابع: أقسام القراءات من حيث المعنى ٢٧
المبحث الثالث: تفسير الآيات الناسخة للآيات المنسوخة ٣٨
المطلب الأول: تعريف النسخ ٣٨
المطلب الثاني: أنوع النسخ وأمثلته ٣٨
المطلب الثالث: ثبوت النسخ بالكتاب والسنَّة والإجماع ٣٩
المطلب الرابع: طرق معرفة الناسخ والمنسوخ ٤٠
المطلب الخامس: أسباب الإسهاب في بحث أمر النسخ ٤٢
المبحث الرابع: أهمية ومكانة مبحث العام والخاص ٤٣

المطلب الأول: تعريف العام..... ٤٣
المطلب الثاني: أمثلة على تخصيص العام..... ٤٥
المطلب الثالث: أنواع العام:..... ٤٥
المطلب الرابع: تعريف الخاص..... ٤٦
المطلب الخامس: موقف جمهور العلماء عند تعارض العام والخاص..... ٤٧
المطلب السادس: بيان لبعض الأمثلة التي يُحمل فيها العام على الخاص..... ٤٧
المبحث الخامس: تفسير المطلق من الآيات بالمقيد منها...... ٤٩
المطلب الأول: دلالات النصّ الشرعي..... ٤٩
المطلب الثاني: مفهوم المطلق..... ٤٩
المطلب الثالث: مفهوم المقيد..... ٥٠
المطلب الرابع: حمل المطلق على المقيَّد..... ٥٠
المطلب الخامس: حمل المطلق على المقيَّد..... ٥٠
المطلب السادس: مسألة هامة: لماذا نحمل المطلق على المقيد ولا نحمل المقيد على المطلق؟..... ٥١
المطلب السابع: أمثلة لحمل المطلق على المقيد..... ٥٢
المبحث السادس: المجمل والمُبيَّن..... ٥٣
المطلب الأول: تفسير الآية المجملة بآية أخرى مبيَّنة..... ٥٣
المطلب الثاني: مفهوم المجمل:..... ٥٣
المطلب الثالث: العمل بالمجمل..... ٥٤
المطلب الرابع: مفهوم المبيَّن..... ٥٦
المطلب الخامس: أمثلة حمل المجمل على المبيَّن..... ٥٦
أشهر المؤلفات في تفسير القرآن بالقرآن:..... ٥٧
خاتمة البحث، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة:..... ٥٩
أ- خاتمة البحث:..... ٥٩
ب- بيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة:..... ٥٩
مجموع الفهارس..... ٦١
أ - فهرس المراجع..... ٦١
ب - فهرس الموضوعات..... ٦٥

المركز في سطور

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله ومن والاه.

وبعد:

فإنَّ شرف العلم من شرف المعلوم، وشرف كل علم بشرف متعلقه، وعلوم القرآن متعلقة بأشرف كتاب ألا وهو كتاب الله تعالى، ولذا تُعَدُ علومُ القرآن من أجلِ العلوم؛ بل ومن أشرفها وأبركها وأعلاها قدرًا وأزكاها، وأعظمها أثرًا ونفعًا، والبشرية عمومًا والأمة خصوصًا لها أكثر احتياجًا على مر العصور والأزمان؛ وذلك لمسيس الحاجة لفهم معاني آي التنزيل، وإيضاح غريب ومبهم القرآن، وبيان مقاصده وأحكامه، وبيان دلائل هداياته، والجواب عن تساؤلاته، وبيان مجمل معاني آياته.

* وأهل هذا العلم نالوا شرفًا مرومًا، وعلوَ قدرٍ وشأنٍ، ورفعةَ مكانةٍ، وسموَ رتبةٍ؛ إذْ جعلَهم اللهُ مرجعًا للعباد في الدلالة على إيضاح المراد من كلامه سبحانه وتعالى، وأي شرف يعدل هذا الشرف!

* ولا شك أن هذا من أعظم الدوافع وأعظم المطالب الداعية للتنافس في بذل العمر النفيس والوقت الغالي العزيز لنيل أعظم المراتب وأشرف الأماني، وهذا مما يعين على البذل والتضحية في التنقيب والبحث في علوم القرآن بعلو همةٍ وإقبالِ نفسٍ لتحقيق تلك الرتب العالية، والفوز بالمكانة الرفيعة السامية، ونيل تلك المآرب الشريفة الغالية.

* هذا مع ما يمن الله به على من اشتغل بهذا العلم الشريف من التعلق بكتاب ربه وعمارة وقته وحياته به، ويُنزِّل الله عليه من السكينة والطمأنينة وشآبيب الرحمة، مع ما يورثه ربُهُ من انشراحٍ لصدره وطمأنينة لنفسه وتزكية لفؤاده وصلاح في معاشه، مع ما أعده له من جزيل عطائه وجزيل ثوابه في معاده، هذا مع ما يعود نفعه لعباده ببيان وإيضاح معاني تأويل كتابه والكشف عن أسرار تنزيله وبيان معاني آياته.

قال سبحانه في شأن كتابه:

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [المائدة: ١٥-١٦].

* ومركز تأصيل علوم التنزيل للبحوث العلمية والدراسات القرآنية يسعى لتقديم أهم مباحث علوم القرآن الكريم في ثوب قشيب وحلل زاهية بتقريب معاني تلك الدراسات وتسهيلها وتقديمها بأسلوب سهل التناول قريب المأخذ سهل المنال يتناسب مع عموم المسلمين، مع ما ينهجه في ذلك من الأسلوب العلمي وطريقة البحث المنهجي التربوي الذي يفيد الباحثين المختصين.

* كما أن من أبرز أهداف المركز وأجلّها العناية بمنهج وعقيدة أهل السنة والجماعة في كل ما يقدمه، مع تفنيد العقائد والمناهج المخالفة لمنهج الفرقة الناجية الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة ـ أهل السنة والجماعة.

* تلك هي أبرز الدوافع الداعية لتأسيس مركز تأصيل علوم التنزيل للبحوث العلمية والدراسات القرآنية، لخوض البحث والتنقيب عن علوم القرآن وتقديمها للمسلمين عمومًا وللباحثين المختصين خصوصًا؛ وذلك لتعلقها بأشرف وأعظم وأجلّ كتاب ينبغي أن تبذل من أجل فهمه وتدبره والعمل به والتحاكم إليه والتداوي به، الهمم العوالي والمهج الغوالي والعمر النفيس الغالي.

* كما يسعى المركز فيما يقدمه من بحوث علمية بتخريج الأحاديث النبوية وعزوها لمصادرها الأصلية والحكم عليها، عدا ما كان في الصحيحين لتلقي الأمة لهما بالقبول، وتنقية البحوث من الأحاديث المكذوبة والموضوعة والضعيفة قدر الممكن والطاقة.

* كما يسعى المركز كذلك في تقديم مادة علمية خالية من البدع والمحدثات والخرافات والإسرائيليات وكل ما علق بمصنفات علوم القرآن من كل ما لا يمت بدين الله وشرعه المطهر بصلة، ومن كل ما يخالف منهج أهل السنة والجماعة عقيدةً، وشريعةً، ومنهاجًا، قدر الممكن والطاقة والإمكانات المتاحة.

المشرف العام

من إصدارات المركز

موسوعة
" تأصيل علوم التنزيل"

وَهَذه ضِمْن مُؤَلَّفات العَبد الضَعيف الفَقير إلى عَفْو رَبِّه وَرَحْمَته وَمَغْفرته:

عرفة بن مصطاوي

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

الرَّئيسُ العَامُ لِمَرْكَز تَأْصِيل عُلوم التَنْزِيل لِلبُحوث العِلْمية وَالدِّرَاسَات القُرآنية

وها هي مرتبة على النحو التالي:

١- مَعَالمُ التَّوْحيد في فَاتحَة الكتَاب- (دراسة تحليلية موضوعية)، (رسالة دكتوراه (مطبوع ومنشور عن دار المأثور- بالمدينة النبوية-١٤٤١هـ)

٢- عِنَايَةُ الإسْلاَم بِتَرْبِيَة الأَبْنَاء كَمَا بَيَّنَتْهَا سُورَةُ لُقْمَانَ، (دراسة تحليلية موضوعية) في مجلدين (رسالة ماجستير)

٣- التقرير لأصول وقواعد علم التفسير - مقرر دراسي"دراسات عليا"

٤- تعليم المتعلمين طرق ومناهج المفسرين - مقرر دراسي"دراسات عليا"

٥- المدخل الموسوعي لدراسة التفسير الموضوعي - مقرر دراسي "دراسات عليا"

٦- المنهج التأصيلي لدراسة التفسير التحليل - مقرر دراسي "دراسات عليا"

٧- دلائل التوفيق لأصح طريق لجمع الصديق - مقرر دراسي "دراسات عليا"

٨- الشُّفْعَةُ بَيْنَ الجَمْع العُثْمَانيّ وَالأَحْرُف السَّبْعَة في (مجلدين) وهذا البحث يعُد موسوعة علمية مستقلة.

٩- أَحْسَنُ المَنَاحي في إثْبات أَنَّ الرَّسْمَ العُثْمَاني تَوْقيفي لاَ اصْطلاَحي

١٠- الفتح الرباني في دلائل الإعجاز البياني - مقرر دراسي "دراسات عليا"

١١- صِيَانَةُ كَلاَم الرَّحْمَن عَنْ مَطَاعن أَهْل الزَّيغ والرَّوَغَان - مقرر دراسي "دراسات عليا"

١٢- موقف علماء الشيعة الإمامية من المصاحف العثمانية - مقرر دراسي "دراسات عليا"

١٣- الذَّهَبُ الإبْرِيزُ في خَصَائص الكتَاب العَزيز

١٤- جَنَى الخُرْفَة في إبطال القول بالصَرْفَة - مقرر دراسي "دراسات عليا"

١٥- آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ في إعْجَاز القُرْآن في إخْبَاره عَنْ المُغَيَّبَات (دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ)

١٦- التِّبْيَانُ في بَيَان وُجُوه الإعْجَاز التَّشْريعيّ في القُرْآن

١٧- إيجاز القول في الإعجاز

١٨- التحدي في القرآن

١٩- صَحيحُ المَنْقُول المُوافقُ لصَريح المَعْقُول في مُنَاقَشَة ثَلاَثَة تَفَاسير رُتِّبَتْ على تَرْتيب النُّزُول.

٢٠- **البُرْهَانُ في حَقِيقَةِ حُبِ النَّبيِّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ وَأَصْحَابِه لِلقُرْآن**

٢١- **إِتْحَافُ أَهْلِ الإِيمانِ بِدِرَاسَةِ الجَمْعِ الصَّوْتِي لِلقُرْآنِ** "الجَمْعُ الرَّابِعُ لِلقُرْآنِ الكَرِيمِ"- تَارِيخٌ- وَأَحْدَاثٌ - وَقَائِعُ- وَأَحْكَامٌ - "دِرَاسَةٌ تَأْرِيخِيَّةٌ تَأْصِيلِيَّةٌ"

٢٢- **آفَاتٌ وَمُعَوِقَاتٌ في طَرِيقِ التَّسْجِيلِ الصَّوتِي لِلقُرآن**

٢٣- **بُلوغُ المَرَامِ في قِصةِ ظُهُورِ أَوَلِ مُصْحَفٍ مُرَتلٍ في تَارِيخِ الإِسلَامِ**

٢٤- **تَوْجِيهُ أَهْلِ الإِيمَانِ لِضَوَابِطِ تَسْجِيلِ القُرْآنِ**

٢٥- **الكَوَاشِفُ الجَلِيَّةِ في حُكمِ قِرَاءَةِ القُرْآنِ بِالمَقَامَاتِ المُوسِيقِيَّةِ**

أو: فصل النزاع بين التغني بالقرآن وتلاوته بـ "مقامات الشيطان"

٢٦- **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**

٢٧- **التَّبصرَة لمن أراد بتعليم القرآن وجه الدار الآخرة** (مطبوع ومنشور عن دار المأثور- بالمدينة النبوية-١٤٣٧هـ)

٢٨- **تَبْصِرَةُ أُولِي الأَلبَابِ بِمَعَانِي فَاتِحَةِ الكِتَابِ** - مقرر دراسي "دراسات عليا"

٢٩- **كَشْفُ الوَقِيعَةِ في بُطْلَانِ دَعْوَى التَّقْرِيبِ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالشِّيعَةِ**

٣٠- **التَّقِيَّةُ أَسَاسُ دِينِ الشِّيعَةِ الإِمَامِيَّةِ**

٣١- **قَطْعُ العَلَائِقِ لِلتَّفَكُرِ في عُبُودِيَّةِ الخَلَائِقِ**

٣٢- **الآداب النبوية والأحكام الشرعية في عيادة المريض وعبادته** (مطبوع ومنشور عن دار المأثور-بالمدينة النبوية-١٤٣٧هـ)

٣٣- (**التوحيد من الكتاب والسنة**) (مفهومه ومعناه-حقائقه وفضائله-دلائله ونواقضه)

٣٤- **دليل الطالع والنازل في بيان حقيقة أعلى المنازل.** (إياك نعبد وإياك نستعين)

٣٥- **ألطف اللطائف في بيان سبل الثلاث طوائف:** (المنعم عليهم- المغضوب عليهم - الضالين)

٣٦- **أوضح البيان في حقيقة نبوة لقمان**

وغيرها من البحوث - قيد التنسيق- .

مركز تأصيل علوم التنزيل
للبحوث العلمية والدراسات القرآنية